وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي التبسـي - تبسة

جامعة العربي التبسي – تبسة TEBESSA UNIVERSITY–LARBI TEBESSI

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية UNIVERSITE DE LARBI TEBESSI TEEBSSA

الميدان: علوم إنسانية واجتماعية

الشعبة: علوم إنسانية

التخصص: تاريخ الثورة التحريرية

العنوان:

المناطق المحرمة في الحدود الشرقية وانعكاساتها على مسار الثورة

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر "ل .م . د"

دفعـــــة: 2020

إعداد الطالبة:

- جدي خولة
- خلود سلاط

إشراف الأستاذ:

أ. د. بويكر حفظ الله

UNIVERSITE DE TEBESSA

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
أ. د. عبد الوهاب شلالي	أستاذ التعليم العالي	رئيسا
أ. د بوبكر حفظ الله	أستاذ التعليم العالي	مشرفا ومقررا
د. فريد نصر الله	أستاذ محاضر –ب–	عضو ممتحنا

السنة الجامعية: 2020/2019

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

شكر وتقدير

بداية نتوجه بالشكر الجزيل وحمدنا الكثير لله سبحانه وتعالي علي توفيقه لنا فى انجاز هذا العمل المتواضع مصداقا لقوله تعالي ((لئن شكرتم لأزيدنكم))

فالحمد لک ربنا علي ما واهبتنا.

لنتقدم بعد ذلک بالشكر الجزيل إلي المشرفين علي هذا العمل الدكتور حفظ الله بوبكر والدكتور براكنى عبد الباقى اللذان كانا سنداً لنا فى كل مرحلة من مراحل بحثنا هذا، وبما قدماه لنا من نصائح وتوجيهات قيمة كانت دعما ساقنا إلي مسار النجاح.

وإلي كل أساتذة العلوم الانسانية خاصة قسم التاريخ وإلي كل من ساعدنا من قريب أو بعيد فى إنجاز هذا العمل المتواضع.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
فهرس الموضوعات	**I**
مقدمة	أ
الفصل التمهيدي: رد الفعل العسكري الفرنسي على اندلاع الثورة 1954	
أولا: عمليات ليلة أول نوفمبر 1954 العسكرية	**06**
ثانيا: رد الفعل الفرنسي العسكري على هجومات الفاتح من نوفمبر 1954	**11**
الفصل الاول: الإجراءات الفرنسية 1955-1957	
المبحث الأول: الإجراءات السياسية (الإدارية)	**15**
المبحث الثاني: الإجراءات العسكرية	**25**
الفصل الثاني: المناطق المحرمة 1957-1962	
المبحث الأول: ماهية المناطق المحرمة	**40**
المبحث الثاني: نماذج عن المناطق المحرمة	**52**
الفصل الثالث: رد فعل الثورة وانعكاسات المناطق المحرمة	
المبحث الأول: رد فعل الثورة على المناطق المحرمة	**58**
المبحث الثاني: اثار سياسة المناطق المحرمة	**62**
خاتمة	**71**
الملاحق	**74**
قائمة المصادر والمراجع	
الملخص	

مقدمة

التعريف بالموضوع:

بعد الانتصـــارات العظيمة التي حققتها الثورة الجزائرية في الفاتح من نوفمبر 1954، عمدت السلطة الفرنسية في اطار السياسة الاستعمارية الرامية إلى عزل الثورة عن الشعب إلى اتخاذ مختلف الاساليب القمعية والعسكرية، وفي 19 فيفري 1958 وافق مجلس الوزراء الفرنســي على إقامة مناطق محرمة في المناطق الجزائرية المحتلة بهدف تطويق ومحاصــرة الثورة المتأججة وابعادها عن الشعب حتى تفقد قوتها حيث كانت المناطق الشرقية هي الاولى المستهدفة من طرف الاستعمار الفرنسي باعتبارها مهدا للثورة واول انطلاقتها.

أهمية الموضوع:

تكمن الاهمية التاريخية لهذا الموضوع في:

أولا: سلط هذا الموضوع الضوء على أحد السياسات الاستعمارية التي اتخذها فرنسا للقضـــاء على الثورة الجزائرية وذلك بإتخاذ عدة إجراءات فرنســية من أجل فصــل الشــعب الجزائري عن ثورته التحريرية.

ثانيا: يهتم هذا الموضوع بدراسة جانب مهم من جوانب الثورة الجزائرية وذلك في إطار ردود الفعل الفرنسية الهادفة للقضاء على الثورة.

ثالثا: الكشف عن السياسة القمعية لإدارة الاحتلال الفرنسي من خلال انشاء واقامة المناطق المحرمة في الناحية الشرقية وكيفية تجسيده لهذه الاجراءات من اجل القضاء على الثورة.

دوافع اختيار الموضوع:

يعتبر انشاء المناطق المحرمة في الناحية الشرقية من السياسات التعسفية والاجراءات العسكرية التي لجأ لها الاستعمار لخنق الثورة لأنه كان يرى ان هذه الاساليب لتجعل جيش

التحرير يضـــعف ويتخلى عن ثورته نتيجة فصـــله عن الشـــعب بإعتباره الدعم القوي للثورة وبالتالي سيواصل الاستعمار تمثيل سياسته الوحشية على الشعب لكي يضمن بقاءه تحت ســـيطرته خوفا منه ولعل الدافع من وراء اختيار لموضـــوع هذا البحث هي رغبتنا للتعمق والغوص في هذا الموضـوع وإعطائه حقه الكافي من الدراسـة والبحث حتى نسـتطيع معرفة بعض الجوانب والحقائق الغامضـة فيه بإعتباره من المواضـيع الخاصـة التي تندرج ضـمن تاريخ الجزائرية.

إشكالية الموضوع:

تعتبر سياسة المناطق المحرمة من احدى السياسات الكبرى التي اتخذتها السلطات الاستعمارية الفرنسية لإخفاق قوة الثورة واخمادها انطلاقا من هذا السياق وجب علينا طرح الاشكالية المتمثلة في : إلى أي مدى ساهمت سياسة المناطق المحرمة في إخماد الثورة من الناحية الشرقية وانعكاساتها على مسار الثورة الجزائرية؟

ادرجنا تحت هذه الاشكالية تساؤلات عدة ابرزها:

1-ما هي الاجراءات السياسية والعسكرية التي اتخذتها فرنسا لإخماد الثورة الجزائرية؟

2-ما مفهوم المناطق المحرمة؟ وما هي طبيعتها؟

3- فيما تمثلت نماذج المناطق المحرمة على الحدود الشرقية الجزائرية؟

4- كيف واجهت الثورة ســياســة المناطق المحرمة؟ هل فشــلت أم نجحت من احباط استراتيجية السياسة الفرنسية؟ وكيف ذلك؟

5- هل كانت ســياســة المناطق المحرمة نقمة أو نعمة على جيش التحرير خاصــة والشعب الجزائري عامة؟ وهل أثرت عليه بالسلب او الايجاب؟

المنهج المتبع:

انطلاقا من الاشكالية السابقة التي تتمحور حولها العديد من التساؤلات لمحاولة الاجابة عنها اتبعنا منهجين هما:

المنهج التاريخي الوصفي: والذي يهتم بوصف الاحداث وتسلسلها كرونولوجيا من حيث الزمان والمكان لأن الموضوع جملة من الاحداث والتطورات التاريخية التي شهدتها الثورة خلال مسارها.

المنهج التحليلي: وذلك من خلال دراسة المادة العلمية ونقدها من اجل معرفة ماهية وكيفية انشاء المناطق المحرمة من طرف الاستعمار كإجراء تعسفي ضد الشعب الجزائري واستخلاص اهم الاسباب والاهداف المرجوة من اجل السيطرة والقضاء على الثورة الجزائرية.

الخطة المعتمدة:

يتألف موضوع البحث من مقدمة فصل تمهيدي وثلاثة فصول إضافة إلى الملاحق وقائمة المصادر والمراجع.

المدخل تمهيدي: يقع تحت عنوان اندلاع الثورة والرد الفعل العسكري الفرنسي 1954وهو مدخل يمثل توطئة لفهم الفصول الأخرى وتطرقنا فيه إلى انطلاقة الثورة والعمليات العسكرية الفرنسية للفاتح نوفمبر 1954 في كل من منطقة الأوراس، الشمال القسنطيني، القبائل، الجزائر، وهران، إضافة إلى سياسة القمع والتعذيب التي اتخذتها فرنسا كرد فعل عسكري على الثورة الجزائرية.

*الفصل الاول تحت عنوان الاجراءات الفرنسية (1955-1957) يتألف من مبحثين.

المبحث الأول تناولنا فيه الاجراءات السياسة (الإدارية) اما المبحث الثاني تطرقنا فيه إلى الاجراءات العسكرية.

*الفصـــل الثاني: بعنوان المناطق المحرمة يتألف (1956-1962) يتألف من مبحثين الاول تناولنا فيه مفهوم المناطق المحرمة وماهيتها أما المبحث الثاني يتضـــمن نماذج عن المناطق المحرمة على الحدود الشرقية الجزائرية.

*الفصـــل الثالث: تحت عنوان رد فعل الثورة وانعكاســـات ســـياســـة المناطق المحرمة قســـمناه إلى مبحثين الاول يتألف من رد فعل الثورة والمبحث الثاني يتضـــمن أثار ســـياســـة المناطق المحرمة عسكريا، اجتماعيا، اقتصاديا على مسار الثورة الجزائرية.

*وانهينا هذا الموضـــوع بخاتمة اردنا من خلالها حوصـــلة النتائج التي توصـــلنا إليها، ومحاولة الاجابة عن الاشكالية والاستفهامات المرتبطة بها.

الصعوبات:

تطرقنا لدراسـة موضـوع سـياسـة المناطق المحرمة تعرضـنا إلى عدة صـعوبات ولعلى أبرزها:

1- تشابه المعلومات في المصادر والمراجع.

2- قلة المادة العلمية في ما تعلق بالعديد من النماذج.

3- تعرض العالم لجائحة الكورونا *COVIDE-19* مما أجبرنا على الحجر وغلق المكتبات والالتحاق بالجامعة.

الفصل التمهيدي:

اندلاع الثورة ورد الفعل العسكري الفرنسي 1954

اندلعت ثورة أول نوفمبر 1954 وشـــنت هجومات في نقاط عديدة من التراب الجزائري فكانت بدايتها عبارة عن 30 هجوما مرتكزة في منطقة الأوراس قام بها حوالي 1200مجاهد على مستوى الوطني مستعملين 400قعطة سلاح ويضع قنابل يدوية فقط.

تركزت الهجومات على المراكز الحســاســة للســلطات الاســتعمارية مثل مقرات الدرك والشــرطة والثكنات ومحطات توليد الكهرباء، والجدير بالذكر أن العمليات العســكرية الأولى اختلفت من منطقة إلى أخرى فقد تركزت بالمنطقة الأولى "الاوراس" أين اســـتهدفت مراكز الدرك والثكنات العسكرية والمزارع.

ولم تبقى إلا منطقة الصــحراء وذلك كإســتراتيجية تجعل منها وسـيلة للتموين بالســلاح وقاعدة احتياطية وحســـب المؤرخين لتاريخ الثورة الجزائرية فإن الهجوم التاريخي كان على حوالي 70 مكانا استراتيجيا وأهداف استعمارية على مستوى القطر الجزائري.

وهذا ما يجعلنا نتأكد أن هذه الثورة لم تأت من العدم، وإنما تم التحضــير لها بدقة تامة وتكتيك عســكري منظم، وأن الذين أشــعلوا فتيل الثورة كانوا على دراية بما هم مقدمون عليه ووضـعوا إسـتراتيجية واضـحة ودقيقة تمكنهم من خوض المعركة، وتؤمن لهم النصـر، ونلمس هذه الجوانب في التحضيرات الأولية.

أولا: عمليات ليلة أول نوفمبر 1954 العسكرية

اعتمدت الثورة في الاوراس، قبل انطلاقها وبعد انطلاقها على ثلاث مراحل: مرحلة الاجتماعات التمهيدية أو التحضيرية، مرحلة توزيع السلاح، مرحلة الاجتماعات التقويمية بعد انطلاق الثورة.

فبالنسبة لتوزيع الأسلحة فقد أمر مصطفى بن بولعيد المناضلين ابتداءا من شهر سبتمبر 1954 بالاستعداد للثورة، وإعداد ما استطاعوا من لباس ومؤونة وكانت المنطقة بمثابة ترسانة للثورة بحكم الأسلحة المخزنة فيها.

فباقتراب موعد إعلان الثورة أمر مصطفى باستخراج الأسلحة من المطامير وأماكن تخزينها وتنظيف الصالح منها ثم توزيعها داخل المنطقة، وعلى المناطق المجاورة الثانية والثالثة على وجه الخصوص، وما بقي منه وزع ليلة أول نوفمبر 1954، في مكاني التجمع والانطلاق بدشرة **أولاد موسى** وخنقة **لحدادة** في **تبيتكاوين** تحت إشراف مصطفى بن بولعيد وشيحاني نشير، وقد اختيرت هذه الأمكنة لمانعتها وبعدها عن أعين العدو الفرنسي، وفي الاجتماع الرابع للمنطقة الذي وقع بحوالي 12 أو 14يوما قبيل الثورة وزعت فيه المهام وكشف فيه عن تاريخ قيام الثورة .

وبعد تلك الاجتماعات أخذ بطبع بيان أول نوفمبر واستحلفهم بن بولعيد على أن يكتموا السر وقد حضر هذا الاجتماع تحت إشراف مصطفى بن بولعيد، شيحاني بشير، عاجل عجول، الطاهر النمو شي وامزيطي عبد الله صاحب الدار، في لقرين بين بولفرايس والشمرة ومحمد حثيري بن بريكة وحاجي موسى من الخروب وعباس الغرور من خنشلة، وتقرر أن تبقى الصحراء للتموين بالسلاح وتبقى طريق للتموين بالغذاء وتعيين الأماكن التي يهاجمونها بالرسم والتصوير في كل من باتنة وتازولت وبريكة وأريس وخنشلة ومشونش وبسكرة، واتفق على قطع أسلاك الهاتف، وتوزيع المنشورات للدعاية وتوضع الألغام أمام الجيش الفرنسي وفي الجسور، وكان عدد المراكز المستهدفة 30هدفا، ثم تم تعيين الافواج (الفوج 11مجاهد) وتوزيعها على الأهداف المحددة.

وهكذا انطلقت الافواج التي بلغ عددها في منطقة الاوراس 85 فوجا وهو اكبر عدد مقارنة بالمناطق الأخرى التي بلغ فيها عدد أفواجها مجتمعة 37، وقد توزعت هجومات

المنطقة الأولى لتشمل كل من تبسة، سوق أهراس، باتنة، وعين مليلة، وبسكرة، وخنشلة ووجهات أخرى واستطاع 33 فوجا من مجموع 85 فوجا أن تحقق النجاح التام، ورغم أن بعض أفواج ليلة أول نوفمبر لم تنجز مهامها على الوجه الأكمل فقد كان المهم أن تندلع الثورة، وقد اندلعت فعلا مهما كان تفاوت النجاح في أداء المهام الأولى، وتعددت العمليات العسكرية في المنطقة الأولى نذكر منها في عدة أماكن مايلي :

باتنة: انطلقت العملية متأخرة عن موعدها بعد الإنذار ولذلك السبب لم تتمكن المجموعات التي يقودها بوشهال وعبيدي الحاج لخضر وإبراهيم بوسنة من بلوغ اهدافها، وهي ثكنة الصبايحية، ومخزن البارود، وثكنة الحرس المتحول، وأثناء انسحابهم أطلق أفراد المجموعة النار فقتلوا، شخصين هما :الجندي بيار أوديان والضابط أوجين كوهي.

خنشلة: كان تحطيم مولد الكهرباء بالمدينة بمثابة إشارة انطلاق العمليات، وقد تمكنت المجموعات التي يقودها عباس لغرور من احتلال مركز الشرطة ومن تجريد الأعوان من سلاحهم كما أطلقت النار على مقر سكني ولكنها لم تنجح في التسرب إلي الثكنة، وكان ذلك هدفها الرئيسي وأدت هذه العملية إلى مقتل دارنو قائد عامية المدينة وجرح احد الصبايحية جرحا بليغا أودى بحياته.

بسكرة:هاجمت بمجموعة يقودها حسين برحايل محافظة الشرطة والبلدية المختلطة ومركز الكهرباء كما حاولت إضرام النار في محطة الارتال وفي محل التجارة غوردون ونتج عنها أربعة جرحى.

تكوت: هاجموا مراكز الدرك وأسروا ثماني وأربع نسوة وخمسة أطفال .

ب/ منطقة الشمال القسنطيني : كانت المنطقة الثانية تحت قيادة ديدوش مراد والذي قام بتقسيم منطقة إلى نواحي:

- ناحية سوق أهراس قادها باجي مختار.
- ناحية عنابة وضواحيها قادها مصطفى بن عودة.
- الناحية الوسطى قادها زيغود يوسف.
- الناحية الغربية قادها لخضر بن طوبال وقد قام بتفصيل عدد المجاهدين المشاركين في الانطلاقة الأولى للثورة كالتالي: 30مجاهدا تحت قيادة باجي مختار و45 مجاهدا بقيادة زيغود يوسف وعدد من المجاهدين تحت قيادة بن طوبال و8 مجاهدين تحت قيادة بن عودة وقد هاجد الثوار بعض الثكنات ومراكز الشرطة في عدة أماكن منها:

الخروب: وقع إطلاق القذائف النارية على حارس مستودع الوقود العسكري لكنه لم يصب بسوء.

سمندو: وقعت مهاجمة دار الجندرمة وكسر بابها الخارجي وأطلق على من بداخلها، وأسفرت كامل هذه الحوادث عن 7 قتلى وعدد من الجرحى لم يعرف بعد.

ج/ المنطقة الثالثة (القبائل):

تركزت العمليات العسكرية في عدة أماكن منها:

العزازقة: هاجم الثوار مخفر الدرك واحرقوا مخزنا لجمع الفلين، وبتيغريرت هاجموا مخفرا للدرك، وقام الثوار أيضا بتحطيم وإتلاف لأعمدة أسلاك التليفون في عدة قرى منها: بوغني، دلس، بويرة، أقبوا....الخ.

ذراع الميزان: وقع إلتحام قتل فيه احد من حراس الحقول.

نتليية:تخزين وسائل الاتصالات في كامل المنطقة، وإحراق مخازن التبغ.

د/ المنطقة الرابعة (الجزائر): تركزت العمليات العسكرية بها في:

مدينة الجزائر: قامت ثلاث مجموعات تحت إشـــراف ويربوعجاج ويقودها كل من محمد مرزوقي وعبد الرحمن عاصـــي، وعثمان بلوزداد، حيث قاموا بوضـــع قنابل في إذاعة الجزائر ومعمل الغاز وفي مخازن موري للبترول.

البليدة: الهجوم على ثكنة بيزو بقيادة المســـؤول عن المنطقة الرابعة رابح بيطاط، خسرت المجموعة ثلاث من أفرادها وجرح البعض واضطرت للانسحاب إلى منطقة شريعة بالجبال.

مدينة بوفاريك: انفجرت قنبلة في مستودع تخزين الفواكه، فاحترق المستودع الذي تبلغ قيمته 5ملايين فرنك، واحترقت الصناديق الخشبية المعدة للتصدير وقيمة 25 مليون فرنك فرنسي.

هـ/ المنطقة الخامسة (وهران): تركزت العمليات بها في:

وهران: وقعت محاولة تحطيم مولد كهربائي في وليس ولكن العملية لم تولد خسائر.

ناحية كســـان: وقعت مهاجمة إحدى قرى المســـتعمرين وجرح أحد أكراس والتجأ احد أصحاب الضيعة إلى دار الجندرمة، ولكن قتل في طريقه إليها.

في ديوســـلادو: حاولت مجموعة يقودها وداح بن عودة إخراج قطار وهران – عين تموشنت عن سكته وفقدت المجموعة احد مناضليها لراحوقة؟؟

لكن هذه المنطقة لم تتمكن من تحقيق أهدافها واستشهد بها العديد من المناضلين ولم ينجو سوى عشرة منهم العربي بن المهيدي وبوصوف.

ثانيا: رد الفعل الفرنسي العسكري على هجومات الفاتح من نوفمبر 1954

إن السلطات الفرنسية التي تفاجأت باندلاع الثورة الجزائرية أوصدت الباب من اليوم الأول أمام العرض الذي تقدم به بيان أول نوفمبر والقاضي بحل القضية سلميا واعتبرت ما يحدث في الجزائر شأن داخلي وهو مجرد أعمال إرهابية يقوم بها مجموعة من الخارجين عن القانون الذي ستتخذ ضدهم الإجراءات اللازمة لقمعهم وردعهم لهذا سخرت كل قوتها المادية والمعنوية لمواجهة هذا الموقف وقد اتحدت ردود الفعل الفرنسية على مختلف المستويات في موقفها الرافض مبدئيا إلى مطالب بيان أول نوفمبر داعية في نفس الوقت إلى ردع هذه الحركة بقوة وبسرعة، وهكذا لم تخرج تصريحات كل من السادة روجي ليونار الحاكم العام للجزائر وفرانسوا ميتران وزير الداخلية الفرنسية ورئيس الحكومة الفرنسية مانديس فرانس عن هذا المضمار حيث صرح روجي ليونار في اليوم التالي من شهر نوفمبر 1954 بلاغا واصفا فيه هجومات الفاتح من نوفمبر بالعمليات الإرهابية مؤكدا في ذات البلاغ على اتخاذ إجراءات الحماية التي يتطلبها الموقف فقد صدر أول رد رسمي من وزير الداخلية فرانسوا ميتران الذي صرح : "إن الجزائر هي فرنسا والحرب هي لغة الحوار الوحيدة" كما أكد ذلك في تصريح لاحق أما البرلمان بقوله : "إن الجزائر هي فرنسا، والقوة هي الوسيلة الوحيدة لحماية الوحدة الوطنية".

كما جاء على لسان رئيس الحكومة مانديس فرانس من خلال ما صرح به أمام البرلمان الفرنسي قائلا: " لا تخافوا إن الأمة لن تسمح لأحد أن يخاطر بوحدتها وان ليس هناك انفصال ممكن للجزائر عن فرنسا"، كما أصر على أن فرنسا ستتخذ الإجراءات الصارمة ولن تسامح مع الثوار وذلك في تصريحه :" لن نرحم المتمردين فلن يكون هناك تساهل عندما تكون وحدة الجمهورية والسلام الداخلي للأمة معرضين للخطر". ومن هذا المنطلق عملت السلطات الفرنسية كل ما في وسعها لإفشال والقضاء على الثورة فشرعت منذ

اندلاعها في مصادر الصحف الوطنية والقبض على المناضلين والمتعاطفين مع الثورة وكل شخص مشبوه فيه وزجت بالآلاف من الجزائريين في السجون والمعتقلات تطبيقا لنظرية الانتقام في العقوبة، حيث كانوا ينامون على الأرض وحرمتهم من الغطاء في ذلك البرد كما وضعت الكثير من المجاهدين في مراكز التعذيب التي انتشرت في مختلف أنحاء البلاد وتفننت بالتنكيل بهم وتعذيبهم، ولهذا الغرض أسست مدرسة بسكيكدة اسمها جان دارك يعلم فيها الضباط كيفية الحصول على المعلومات من الثوار باستعمال شتى فنون التعذيب النفسي والجسمي، كإغتصاب النساء واستعمال الكهرباء في المناطق الحساسة من الجسم والإحراق بالسجائر وانتزاع الأظافر والغطس في الماء والتجويع والتعريض لنهش الكلاب وتسليط الأضواء الكاشفة على العينين والتعليق لمدة ساعات من اليدين والرجلين وقد وجدوا لذة في هذا العمل الإجرامي الذي استشهد على أثره الكثير من المجاهدين وهذه شهادة أحد الضباط الفرنسيين في رسالة كتبها إلى صديقه بفرنسا 6 جوان 1956 " صديقي جون، إني لم اشعر بالنفور والكراهية في حياتي كما شعرت به هذه المرة أمام أعمالنا الوحشية إن النازيين الألمان يعتبرون أطفالا صغارا بالقياس لنا، فقد شاهدت المكتب الثاني لجنود المظلات كيف يستجوب المعتقلين، إنهم يعذبون طوال النهار إلى أن يدلوا بمعلوماتهم ويستعملون معهم التعذيب بالماء إلى ان يخرج من جميع نواحي الجسم، ثم يربط الجنود أيدي المساجين وراء ظهورهم ثم يعلقونهم من أيديهم حتى تتمدد المفاصل ثم يوجعونهم ضربا. وزيادة على هذا استعمل الكهرباء في تعذيب المساجين بوضع سلك كهربائي في الرأس ثم يمرر التيار الكهربائي في دفعات متتالية وتنتهي العملية أخيرا بإثبات سكين في الظهر". وكما فشلت خطط الاستعمار في ملاحقة الثوار والقضاء عليهم بادر جنرالات فرنسا في محاولة إثارة مختلف التيارات الوطنية بعضها ضد بعض أملا في أن تتولى بصورة أو بأخرى إحباط طريق الكفاح المسلح فجندت الخونة من الحركة لمساعدتهم في مهمتهم التي ؟؟وسجلت

جماعة بلونيس المنتمية للحركة الوطنية الجزائرية الموالية لمصالي الحاج وأرسلتم ابتدءا من عام 1955للجبال لمواجهة جيش التحرير الوطني والقيام بأعمال إجرامية ضد الشعب الجزائري وينسونها إلى جيش التحرير إلا أن هذه العملية باءت بالفشل لان الأشخاص المبعوثون ابلغوا قادة الجيش بالخطة.

ولإعطاء صبغة شرعية لهذه الأعمال الوحشية عمدت حكومة ادغار فور إلى إصدار قانون الطوارئ الذي صادق عليه البرلمان الفرنسي يوم 3افريل 1955 ومنح بموجبه السلطات العسكرية الضوء الأخضر لخنق أي صوت يساند الثورة ولم يقف الاستعمار الفرنسي عند هذا الحد بل أعد الكثير من المجاهدين نفي سجون سركاجي والحراش ولمبيز؟؟ أول شهيد نفذ فيه حكم الإعدام هو زبانة أحمد يوم 19 جوان 1956 على الساعة الرابعة صباحا ولتوسيع نطاق حربها الابادية ضد الشعب الجزائري استعمل الضباط الفرنسيين خبراتهم المكتسبة في حرب الفيتنام التي انهزموا أثناءها في معركة ديان بيان فو فقام الجيش بعمليات تمشيط واسعة النطاق تدخل ضمن مخطط شال وقصف القرى والجبال بالطيران والمدفعية بقنابل ممنوعة دولية والقتل الجماعي وهذه شهادة على سبيل المثال للكتابيين دومنيك داريو وفيليب فينيو في كتابهما "الجزائريون في حرب" :" حدث يوما ما شيخا عمره ستون سنة كان يرافقه حفيده أبن اثني عشرة سنة فجأتهما دورية من المظليين كانت تقوم بعملية تمشيط للمنطقة فاختطفت الطفل أما الشيخ فقد اعدم بالرصاص بعدما كسرت ذراعاه ورجلاه بعصا غليظة لا لسبب إلا انه جزائري" وعندما أدرك المسؤولون الفرنسيون أن سياسة القمع غير مجدية وأن السكان يتعاونون مع الثوار قرروا انتهاج سياسة جديدة تتمثل في إدخال إصلاحات سياسية وإدارية في الجزائر.

الفصل الأول:

الإجراءات الفرنسية

(1955-1957).

المبحث الاول: الإجراءات السياسية (الإدارية).

المبحث الثاني: الإجراءات العسكرية.

المبحث الاول: الإجراءات السياسية (الإدارية).

سارعت السلطات الفرنسية نع زيادة حدة التحريرية 1954 إلى اتخاذ تدابير أولية للقضاء عليها في البداية والحد من انتشارها لكنها لم تفلح أمام صمود الثوار ومواصلتهم للعمل المسلح، وهنا تأكدت الإدارة الفرنسية بأنها ثورة حقيقية شعبية ليس كما ادعت بأنه عمل من تدبير عصابات ارهابية، وهذا ما جعلها تبحث عن آلية تهدف من وراءها إلى التمسك بالجزائر، فاقترحت تدابير وإجراءات تكون مقبولة بالنسبة للمستوطنين الأوروبيين من جهة وتعمل على تهدئة الأوضاع وإخماد الثورة من جهة أخرى.[1]

قام وزير الداخلية فرانسوا ميتران[2] في 5 جوان 1955 بتقديم مشروع إصلاحات إلى مجلس الوزراء ويتضمن تطبيق قانون 20 ديسمبر 1947 الذي ينص على اعتبار الجزائر جزء لا يتجزأ من فرنسا وإلغاء نظام البلديات المختلطة قصد توحيد النظام وتطبيق قانون واحد.[3]

وبعد اطلاع مجلس الوزراء برئاسة ماندس فرانس على الإصلاحات التي قدمها فرانسوا ميتران قرر تبني سياسة تغيير الرجال حيث غير الوالي روجي ليونار الذي اثبت محدودية سياسته وعجزه على إخماد الثورة وعدم تأهله لتطبيق الإصلاحات حيث اصدر

---

[11] – مولود قاسم نايت قاسم، ردود الفعل الأولية داخلا وخارجا على غرة نوفمبر أو بعض مآثر فاتح نوفمبر، دار الامة، الجزائر، 2007، ص 103.

[2] – فرانسوا ميتران: عاش ما بين 1916–1995 شغل منصب وزير في حكومات الجمهورية الرابعة 12 مرة، وشغل منصب وزير الداخلية في حكومة منديس فرانس في الجزائر 1954–1955. انظر: سعدي بوزيان، جرائم فرنسا في الجزائر، (د.ط)، دار هومة، الجزائر، 2002، ص 112.

[3] – محمد العربي الزبيري، الثورة في عامها الاول، ط1، دار البعث، الجزائر، 1984، ص 102.

ماندیس فرانسوا بیان في 25 جانفي عین جاك سوستال حاكما عاما للجزائر في 15 فیفري 1955 خلف لروجي لیونار.[1]

بعد تعیین جاك سوستال[2] أعلن أنه سیطبق سیاسة الإدماج قانون 1947 تدریجیا قائلا: " إن فرنسا قد اختارت سیاستها وهي الإدماج"، وقام بعدة إجراءات أهمها رفع سیاسة الامتزاج والتي لخص فحواها رئیس مجلس الوزراء الفرنسي في یوم 25 سبتمبر 1955 بقوله: " لیس هناك اختیار نسعى إلیه، هناك أكثر من قرن والجزائر تدمج في فرنسا...إن هدفنا الآن هو بلوغ الدمج الكامل للجزائر".[3]

ولتطبیق هذه الإصلاحات اختلاف في وجهات النظر إمكانیة تطبیقها على ارض الواقع، فالرأي الاول یدعو إلى إصلاحات وتطبیق قانون 1947 شریطة الحفاظ على الأمن والهدوء في التراب الجزائري، أما الموقف الثاني یحبذ تطبیق تلك الإصلاحات في جانب بینما یرفضها في جانب إصلاحات السیاسیة والإداریة بحجة إنها سابقة لأوانها، أما الرأي الأخیر ضرورة تطبیق سیاسة القمع والزجر لإخماد الثورة وبالتالي رفضوا سیاسة الإصلاحات.[4]

---

[1] – Yves courrierre, la guerre d'Algérie, le temps des lepards,Edition rahma, Alger, 1993, P17.

[2] – جاك سوستال: تولى منصب الوالي العام على الجزائر، بداية من جانفي 1955 إلى 1956 ثم وزیرا للإعلام في حكومة الجمهورية الفرنسية الخامسة وهو مثقف وباحث انثروبولوجي ورجل مخابرات سابق، لمح نجمه خلال الحرب العالمیة الثانیة بعمله إلى جانب الجنرال دیغول، شغل منصب مدیر المصالح الخاصة بالجزائر قبل اندلاع الثورة. انظر: احمد منظور، موقف العام الفرنسي من الثورة(1954-1962),(ط01),دار التنویر,الجزائر,2008,ص,53.

[3] – الإدماج: إلحاق الرقعة الجغرافیة قانونیا بالوطن الأم عكس الاندماج الذي نقصد به ذوبان النخبة الجزائریة في المجتمع الأوروبي. انظر:. Grand Larousse Encyclopédique, libraire Larousse, Paris, 1996, P654

[4] – أحسن بومالي، إستراتیجیة الثورة في مرحلتها الاولى من 1954-1956، (د.ط)، منشورات المتحف الوطني الجاهد، الجزائر، 1996، ص 320.

انطلاقا من الاختلاف السياسي والفكري حاول رئيس الحكومة الفرنسية **منديس فرانس**[1]، يدافع عن سياسته في الجزائر بقوله: "في شمال إفريقيا ...باختيار بين سياسة المصالحة أو سياسة القمع من كل ما يترتب عنها من عواقب وخيمة"[2]

موضحا للنواب أن الهدف وراء سياسة الإصلاحات هو التهدئة وخنق الثورة المسلحة لكن المستوطنين لم يطمئنوا لسياسة الإصلاحات واتهموا منديس فرانس أنه يريد التفاوض مع الثوار الجزائريين مثلما تفاوض مع التونسيين والمغاربة واعتبروه مخربا للإمبراطورية الفرنسية وقاموا بالإطاحة بحكومته في 6 فيفري 1956، وفيما بعد قرر رئيس الجمهورية الفرنسية روني كوتي تعيين رئيس حكومة جديد ادغار وبتعين هذا الأخير وجد الحاكم العام " جاك سوستال" نفسه مقيدا لأنه من طرف الحكومة التي انقلب عليها وبالتالي دخل رحلة حكم ادغار فور 24 فيفري 1955 وذكر جاك سوستال انه ارتاح لحكومة ادغار فور لأنه طمأنه بأن منصبه في الجزائر مضمون وأن برنامج الحكومة المتعلق بالإصلاحات التي اقترحها منديس فرانس سيزكى من طرف البرلمان.[3]

افتتح رئيس الحكومة الفرنسية " ادغار فور" خطاب ألقى فيه أن الجنسية الجزائرية غير موجودة وأنه لا توجد دولة جزائرية، كما أكد في اطار سياسة المزج الجديدة هذه تلتزم

---

[1] – منديس فرانس، سياسي ومثقف فرنسي تعلى منصب الوزير الأول مع الخارجية منذ جوان 1954 إلى فيفري 1956، أشرف على المفاوضات التي أدت إلى استقلال تونس، ألف كتاب الجمهورية الرابعة. انظر: احمد منغور، موقف الرأي العام الفرنسي من الثورة (1954-1962)، المرجع السابق ,ص54.

[2]– Yves courrierre,la guerre d'Algérie, op.cit, P18.

[3] – عقيلة ضيف الله، التنظيم السياسي والإدارة للثورة (1954-1962)، ط1، دار البصائر، الجزائر، 2013، ص 205.

الحكومة رفع مستوى السكان المسلمين وإعطائهم مناصب في الإدارة وفي الأخير اقترح على النواب مايلي:[1]

1- إقرار سياسة جديدة تحول دون انفصال.

2- المصادقة على برنامج الإصلاح الذي اقترحه جاك سوستال.

3- اتخاذ قرار بشأن الإصلاحات السياسية المقبلة كحرية الانتخابات.

4- الموافقة على إيجاد إصـــلاحات إدارية وعقارية وتنقيح بعض فقرات دستور 1947 الخاص بالجزائر.[2]

قام وزير الداخلية بورجيس مونوري[3] بالمطالبة بإستبابالأمن في الجزائر وتنفيذ دستور الجزائر الصادر عام 1947 بعد عرضه على الجمعية، ثم اقترح وضع دستور جديد يحدد العلاقات الجديدة ويغلق الأبواب ضـد حركة الانفصـال واختتم كلمته بأن حث النواب على المصادقة على برنامج الإصلاح[4] الذي سطره الحاكم العام جاك سوستال وصادقت عليه الحكومة، ومن أهم الإجراءات التي وردت في مشروعه:

1- إصلاح نظام البلديات كاملة الصلاحيات.

---

[1] – نفس المرجع، ص 106.

[2] – خي عبد الله، نماذج من الإستراتيجية الفرنسية ضد الثورة الجزائرية بمنطقة الأوراس (1954-1956)، مجلة الرسالة لدراسات والبحوث الإنسانية، ع 02، الجزائر، 2018، ص 243.

[3] – بورجيس مونوري: (1914-1993) رجل سـياسـي فرنسـي شـارك في المقاومة خلال الاحتلال الألماني لفرنسـا، سنة1956 عين وزير للدفاع في عهد غي مولي ثم رئيسا للحكومة الفرنسية من جوان إلى سبتمبر 1957. انظر: www. Ecapd. Fr

[4] – برنامج الإصلاح، انظر الملحق رقم02 يمثل مشروع سوستال الإصلاحي. محمد العربي الزبيري، الثورة الجزائرية في عامها الأول، مرجع سابق، ص 110.

2- تقسيم البلديات المختلطة إلى بلديات ريفية مصغرة ذات طابع محلي بهدف ترقية الدواوير.

3- إعادة تنظيم الإدارة بواسطة تقسيم إداري جديد وإنشاء دوائر جديدة.

4- عصرنة الفلاحة وتحسين نظام العقار وتقديم القروض الفلاحية وتسهيل المبادلات التجارية.

5- إلغاء نظام الخماسية وتقسيم المحاصيل بين القروض الفلاحية وتسهيل المبادلات التجارية.

6- تعليم اللغة الفرنسية في المدارس الحكومية باعتبارها حسب وصفه تشكل مطلبا ملحا تنادي به جموع الجماهير.

7- فصل الدين عن الإدارة الفرنسية لاستجابة لأحد المطالب الأساسية التي كانت تنادي بها جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.[1]

8- محاربة الأمية بواسطة تعليم اللغة الفرنسية الأمر الذي يقرب الجزائريين أكثر إلى الامة الفرنسية.

9- فتح أبواب التكوين المهني للجزائريين حتى يشعر الشباب خاصة بأن هناك مساواة بينهم وبين أبناء المعمرين.

10-تمكين الفرنسيين المسلمين من الإلتحاق بالوظيف العمومي حتى لا يبقى حكرا على المستعمرين بهدف خلق طبقة جديدة متعاونة مع فرنسا.

[1] - خي عبد الله، نماذج من الإستراتيجية الفرنسية ضد الثورة الجزائرية بمنطقة الأوراس (1954-1956)، مرجع سابق، ص 243.

11-تكثيف المساعدات الاجتماعية التي من شأنها أن تخلق الارتياح والرضى عن غالبية سكان الجزائر.[1]

1-إصلاح نظام البلديات: تجدر الإشارة إلى نظام البلديات السابق المعتمد من طرف الإدارة الاستعمارية التي ظهر بموجب قانون 5 افريل 1884 كالتالي:

*بلديات كاملة الصـــلاحيات بها أكثرية أوروبية وأقلية جزائرية، وبلديات مختلطة بها أقلية أوروبية وأكثرية جزائرية، إضافة إلى بلديات مجزأة باعتبارها مقاطعات لا تضم السكان الأوروبيين ويسيرها قائد.[2]

جاك سوستال أصلح نظام البلديات عن سابقه في التعديلات التالية:

1- البلديات كاملة الصلاحيات منافية لمبدأ المساواة ولذلك عمد سوستال إلى إعادة النظر في قاعدة التمثيل داخل مجالس هذا النوع من البلديات، واعتماد مبدأ المساواة بين الهيئتين الأوروبية والمسلمة دون اعتبار ديني أو عرقي.

2- ترقية الدواوير إلى بلديات مصـــغرة وإقامة مراكز ريفية مصـــغرة لها خصوصياتها وفيها بعد تحولت إلى بلديات.[3]

3- قسم كل بلدية مختلطة إلى 3 أو 4 بلديات ريفية تضم كل منها عددا من المراكز الريفية.

---

[1] – خي عبد الله، نماذج من الإستراتيجية الفرنسية ضد الثورة الجزائرية بمنطقة الأوراس (1954-1956)، مرجع سابق، ص 244.

[2] – محمد شبشوب ومحمد موسى، سياسة جاك سوستال للقضاء على الثورة التحريرية، حوليات جامعة قالمة، قسم العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع26، د.م.ن، 2019، ص 225.

[3] – نفس المرجع، ص 226.

4- إعادة تنظيم الإدارة الإقليمية للجزائر بواسطة تقسيم إداري جديد لها، حيث أنشأ عمالة رابعة وهي عمالة عنابة، بموجب قانون 7أوت 1955 إلى الجانب العمالات الثلاث(قسنطينة، الجزائر، وهران) وارتفع عدد الدوائر الإدارية من 20 دائرة إلى 32 دائرة.[1]

كانت ردود فعل النواب متفاوتة لأراء رئيس الحكومة ووزير الداخلية لكن ردود فعل النواب الجزائريون كانت مختلفة نسبيا بحيث تدخل السيد علي قاضي نائب عمالة قسنطينة مؤكدا ان المشكل في الجزائر هو مشكل سياسي ولا يمكن لأي برنامج إصلاحي مهما كان شأنه ان يسمح للحياة من جديد للجماعة الفرنسية الإسلامية وليس لفرنسا الحق في إدماج شعب بالقوة يريدان يحتفظ بدينه ولغته وتقاليده.[2]

ان مشروع جاك سوستال الإصلاحي كان ظاهريا يحتوي على إصلاحات وحقوق طالما ناضل من اجلها الشعب الجزائري ومن ورائه زعماء الحركة الوطنية إلا أنه يخفي في طياته مخططا رسم بدقة وهو يرمي إلى دمج المجتمع الجزائري وتحقيق فكرة الجزائر فرنسية والهدف الأساسي لهذا المشروع، ولتحقيق هذا المشروع الإصلاحي طالب جاك سوستال من الحكومة الفرنسية تقديم مساعدات مالية استعجالية قدرت بخمسة مليارات فرنك فرنسي.[3]

كان هدف جاك سوستال من وراء هذا التعديل الإداري إلى تقريب الإدارة من الأهالي، وإبراز تفانيه في خدمة وتحسين وضعية الجزائريين ظاهريا أما باطنيا يرمي إلى تحقيق فكرة

---

[1] – محمد شبشوب ومحمد موسى، مرجع سابق، ص 226.

[2] – محمد عباس، العلم والتاريخ (1956–1962)، هواجس حضارية، ج3، دار هومة، الجزائر، 2013، ص 334.

[3] – محمد شبشوب ومحمد موسى، مرجع سابق، ص 244.

الجزائر فرنسية إضافة إلى البحث عن قوة ثالثة من الطبقة السياسية المعتدلة لضرب الثورة ولتسهيل عملية مراقبة وضبط حركة الأهالي على الدوام.[1]

بالرغم من ذلك باءت محاولات جاك سوستال كلها بالفشل ومن ثم فكر الحاكم العام جاك سوستال في ايجاد خطة جديدة ظاهرها إصلاحات تخدم الشعب وباطنها عزل وخنق الثورة، وانتهى في الأخير بتأسيس ما يعرف بالمصالح الإدارية المتخصصة 26 سبتمبر 1955 في كامل اتحاد القطر الجزائري واشرف على تطبيقها في الاوراس الجنرال برنامج بمساعدة المكتب الخامسة برئاسة العقيد غوسو في الحرب النفسية بسبب العجز الإداري الكبير في المناطق الريفية مع العلم ان الجزائر كانت مقسمة إلى 3 عمالات فقط الجزائر، وهران وقسنطينة، ثم أضيفت عمالتين سكيكدة وعنابة لهذا الأساس أنشأت هذه الاخيرة لتغطية النقص الإداري من جهة وضمان الحد من التأخير الأمني للسكان من جهة ثانية.[2]

2-المصالح الإدارية المتخصصة(SAS)(لصاص): إنها أجهزة إدارية جاءت محل الفروع الإدارية القديمة بعدما تم إجهاض هذه الاخيرة من طرف جبهة التحرير الوطني باعتبارها أداة أساسية في الحرب لذلك يولي الجيش الفرنسي اهتماما كثيرا بها إنشاؤها من اجل محاربة الثورة بوسائل إدارية.[3]

---

[1] – خي عبد الله، نماذج من الإستراتيجية الفرنسية ضد الثورة الجزائرية بمنطقة الأوراس (1954-1956)، مرجع سابق، ص 150.

[2] – محمد عباس، الثورة الجزائرية نصر بلا ثمن (1954-1962)، مرجع سابق، ص 342.

[3] – بعيسى وفاء، السياسة الفرنسية في قمع الثورة الجزائرية " المصالح الإدارية المتخصصة (195-1962)، مذكرة ماستر تخصص تاريخ معاصر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013-2014، ص 26.

أُعتبرت المصالح الإدارية مكاتب إدارية تقوم بعمليات مراقبة وتمشيط وتسيير شؤون الجزائريين، [1] كما تكونت من مجموعة من الضباط تدرب معظمهم في المغرب تخصصوا في دراسة عادات ولهجات السكان ووسائل الاتصال بهم، يساعدهم مابين 30 و50 خائنا (قوميا) مهمتهم مواجهة الثورة وحاولت تشويه سمعة الجهاد والثورة واستمالة الجماهير إلى فرنسا بوسائل ترغيب مختلفة كإظهار العناية بشؤونهم المعيشية والثقافية والصحية.[2]

اعتبرت المصالح الإدارية المتخصصة كتنظيم إداري استثنائي وانتقالي يخضع للسلطة المدنية التي يمثلها الرئيس، والسلطة العسكرية المتمثلة في عقيد أو قائد عسكري وتتكون كل فرقة إدارية متخصصة من 30إلى 35 جندي، وعادة ما يكون رئيس الفرقة من قدماء ضباط شؤون الأهالي ويشترط فيه ان يكون من قدماء الحرب الصينية أو ان أجرى تكوينا خاصا عن فكر المجتمع الجزائري بصفة خاصة.[3]

مهام المصالح الإدارية المتخصصة: نخص هنا بالذكر المهمة الإدارية والسياسية:

لقد كان هدف المصالح الإدارية المتخصصة في هذا المجال هو تقريب الإدارة من السكان المسلمين الذين أصبحوا غير ملتزمين بالتنقل إلى مقر البلدية لاستخراج الوثائق الإدارية الضرورية إضافة إلى المهام ذات الطابع السياسي التي يقوم بها ضابط المصالح الإدارية المتخصصة حيث يتكفل بتحضير الانتخابات من خلال إحصاء السكان لتحديث القوائم الانتخابية ويبذل جهده لإقناع السكان بالمشاركة في الانتخابات وهو لم يكن يتم دون مشاكل ذلك أن الانتخابات البلدية لا تهم أحدا سوى بعض الأعيان وكان يضاعف تحركاته

[1] – بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصر (1830–1930)، ج2، مرجع سابق، ص31.

[2] – المرجع نفسه، ص 32.

[3] – هاشمي كوثر، الشعب الإدارية المتخصصة وسيلة للتهدئة بين المثالية والواقع، مجلة المعارف، ع17، قالمة، 2015، ص 143.

لحث القرويين على التصـويت ومن الأجوبة التي كان يتلقاها منهم: (إذا أردت)، (كما تريد) متجنبين الردود الصريحة.[1]

وبالرغم من تلك الإجراءات السياسية والإدارية التي اتبعها الحاكم العام جاك سوستال في إخماد الثورة لكنه لم ينجح وانتهى به الأمر وتحطمت أحلامه خاصـــة بعد قرار الذي اخذ رئيس الحكومة ادغار فور في 2 ديســمبر 1955 المتمثل في حل المجلس الوطني الفرنســي والذي يتيح عنه حل المجلس الجزائري.[2]

أدى هذا القرار إلى تدهور العلاقات السـياسـية بين رئيس ادغار فور وبين الحاكم العام جاك سـوسـتال عارض هذا القرار وتم تأجيله لكن في الأخير جاءت نتائج الانتخابات مخيبة للآمال الرئيس الحكومة والحاكم العام حيث فاز الحزب الاشـــتراكي بزعامة غي مولي ومن هنا سقطت أسطورة الحاكم العام جاك سوستال ودخلت الجزائر في عهد حكومة جديدة.[3]

[1] – المرجع نفسه، ص 145.

[2] – عقيلة ضيف الله، مرجع سابق، ص 238.

[3] – المرجع نفسه، ص 239.

المبحث الثاني: الإجراءات العسكرية.

لقد سارعت الحكومة الفرنسية منذ بداية الثورة الجزائرية إلى تجنيد كل طاقتها واتخاذ إجراءات عسكرية وقانونية، [1] ذات طابع قمعي زجري لمواجهة تدهور الأوضاع الأمنية والعسكرية، والتي بدأت تلحق أضرار بالغة بمختلف المصالح الفرنسية وبمصداقية الحكومة الفرنسية نفسها، والتي تصف ما يحدث في الجزائر بأنه مجرد أعمال تخريبية، تقوم بها مجموعة من الخارجين عن القانون المأجورة من قبل قوى أجنبية.[2]

أكد وزير الداخلية السيد فرانسوا ميتران 12 نوفمبر 1954 أنه: " في غضون ثلاثة أيام فقط ثم بأقل سرية جمهورية للأمن إلى الجزائر"، وبين أن هذه التدابير الأمنية لا تستهدف وحسب قمع التمرد وإعادة فرض الأمن والنظام العام وإنما كذلك من أجل تأكيد قوة فرنسا لأن الأمر لا يتعلق بالقمع والانتقال إلى الهجوم مضادة وطابع عسكري من أجل استعادة أرض إن الأمر يتعلق بطمأنة السكان الذين يمكن أن يقلقوا بأنهم في كل لحظة سيتم الدفاع عنهم، ولهذا بادرت السلطات الفرنسية إلى رفع عدد القوات الفرنسية العاملة في الجزائر من 49000جندي 13 نوفمبر 1954 إلى 80.000 جندي في مطلع عام 1955، ثم 210.000 في جانفي1956، وفي شهر أوت من السنة نفسها وصل عددها إلى 400.000 جندي منها قوات من المظليين كانت لها خبرة كبيرة في حرب العصابات والجبال اكتسبتها من مشاركتها في حرب الهند الصينية، كما زودت السلطات الفرنسية هذه القوات بعتاد متطور وخاصة المدرعات وطائرات الهليكوبتر.[3]

---

[1] – رمضان بورغدة، الثورة الجزائرية والجنرال ديغول (158-1962)، سنوات الحسم والخلاص، ط1، الجزائر، 2012، ص99.

[2] – الغالي غربي، فرنسا والثورة الجزائرية (1954-1985)، غرناطة للنشر، الجزائر، 2009، ص 267.

[3] – رمضان بورغدة، مرجع سابق، ص 100.

وقد شرعت هذه القوات في تنفيذ عمليات عسكرية بهدف القضاء على الثورة، فقامت يوم 26 نوفمبر بعملية تمشيط كبيرة في جبل اشمول بمنطقة الاوراس، وتمكنت يوم 29 من الشهر نفسه من قتل قرين بلقاسم أحد اقوى الزعماء العسكريين للثورة في منطقة الاوراس خلال معركة ضارية مع قوات المظليين الفرنسية بقيادة ديكورنو ونشرت الصحف الفرنسية الصادرة في الجزائر جثته في صفحاتها الاولى كدليل على نجاح القوات الفرنسية في تصفية زعيم ما اعتبرته عصابة مسلحة، وبهذا بلغت حصيلة القمع الفرنسي خلال شهر نوفمبر قتل 42 مجاهد واعتقال 1200 شخص مشتبها فيه تعرضوا لعمليات تعذيب وحشية في مخافر مختلفة لأجهزة الأمن الفرنسية.[1]

ومع مرور الوقت صد الجيش الفرنسي من مجهودات الحربية فقام بعمليات ضخمة ضد معاقل الثوار خاصة في منطقتي الاوراس والقبائل الكبرى عقب اول اشتباك عنيف جرى في هذه المنطقة يوم 12 نوفمبر 1954 بين عناصر جيش التحرير الوطني والقوات الفرنسية كما شهد احمر خدو بمنطقة الاوراس عملية الفيرونيك يوم 19 جانفي 1955 شارك فيها 5000 عسكري فرنسي مدعمين بالمدفعية والدبابات وسلاح الطيران ولكنه نتائجها مخيبة للآمال القيادة العسكرية الفرنسية.[2]

ورغم هذه التدابير إلا وزير الداخلية السيد فرانسوا ميتران وصل إلى قناعة مفادها ان الحاكم العام ليونار لم يعدل الوضع الجديد في الجزائر ولهذا اقترح استبداله بالسيد جاك

[1] – خي عبد الله، مرجع سابق، ص 240.

[2] – رمضان بورغدة، مرجع سابق، ص 190.

سوستال حيث قال هذا الاخير في هذا السياق: " قبل كل شيء، فإن الرد الوحيد على 1 نوفمبر هو الحرب...."[1]

وبتعيين الحاكم جاك سوستال واليا على الجزائر يوم 25 جانفي تفاقمت عمليات القمع والابادة ولتحقيق التهدئة حاول جاك سوستال بعث مشروع اصلاحي جديد على مقاس مشروع دستور الجزائر 1947 الذي يتضمن العديد من الاغراءات لدفع الشعب الجزائري للتملص من ثورته الا ان هذه السياسة الاصلاحية لم تؤتي ثمارها، وسرعان ما لاحت شخصية سوستال الدموية في 20 اوت 1955 وكان الهدف من وراء سياسة القمع والتقتيل زرع الرعب في اوساط الجزائريين والعمل على شل إرادتهم التحريرية ومنعهم من الالتحاق إلى صفوف الثورة ومن العون لها.

اراد جاك سوستال إظهار صورة فرنسا القوية المستدمرة التي لا تقهر وان مجرد التفكير في التمرد عليها هو اقدام على محرم اكتشافه يقضي على عقوبة الموت والدمار، الا ان هذه السياسة القمعية عكسية تماما حيث أدت إلى تلاحم الشعب مع الثورة.[2]

حتى تتمكن فرنسا من القضاء على الثورة بسرعة لجأت إلى الاستعانة بقوانين إضافية جديدة حيث طلبت الحكومة الفرنسية اتخاذ تشريعات استثنائية، كما طالبت بضرورة استعمال الشدة والصرامة للسيطرة على الوضع في الجزائر ومن هذه التشريعات نذكر:

قانون حالة الطوارئ:

[1] – خي عبد الله، مرجع سابق، ص 102.

[2] – خي عبد الله، مرجع سابق، ص 241.

ان اخطر إجراء اتخذته الحكومة الفرنسية هو سنها لقانون حالة الطوارئ وهو عبارة عن جملة من الإجراءات القانونية التعسفية كيفت بمهارة لخنق الثورة والقضاء عليها في المهد قبل استفحال امرها وهذا القانون هو نسخة من قانون الحصار، الذي كان قد اصدرته الجمهورية الفرنسية الثانية سنة 1849، وقامت وزارة الداخلية الفرنسية فقط بتحضيره وتنقيحه ثم تقديمه للحكومة قصد دراسته.[1]

كان الغرض من وراء صدور قانون الطوارئ هو القضاء على الثورة الجزائرية واسترجاع الامن والاستقرار والهدوء في الجزائر في اسرع وقت ممكن عبر إجراءات قمعية وعنيفة حيث ترجع فكرة اصدار قانون الطوارئ إلى عهد حكومة ماندیس فرانس حيث كلف وزير الداخلية فرانسوا ميتران بمتابعة الموضوع، لكن استقالة هذه الحكومة من اجل تقديم مسودة القانون إلى البرلمان للتصويت عليها وبعد تولي ادغار فور رئاسة الحكومة الفرنسية كلف وزير الداخلية بورجيس مينوري بعرض المشروع على البرلمان الذي صادق عليه الأغلبية في شهر مارس 1955.[2]

ومن اهم المواد الواردة في قانون الطوارئ[3] فالمادة الثانية الزمت السلطات الفرنسية، بأن لا يتم خضوع أي منطقة لقانون الطوارئ الا بعد الحصول على الموافقات الأصولية الصادرة عن مجلس الوزراء بناءا على تقرير يقدمه وزير العدل، بينما حولت المادة الخامسة من القانون والي المقاطعة الصلاحيات التالية:

---

[1] – الغالي غربي، مرجع سابق، ص 267.

[2] – يحي بوعزيز، ثورات الجزائر في القرنين التاسع عشر والعشرين، ج2، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر، 1996، ص 157.

[3] – Voir l'annexeN2, Journal du droit des jeunesses , Loi 55-385 du 3 avril 1955, instituant Un état d'urgence Et en déclarant L'application en Algérie , 2005, P54.

1- فرض حظر التجول للأفراد والسيارات في الأماكن بعينها وتحديد ساعات الحظر وفق قرار إداري.

2- تحديد وفق قرار إداري المناطق الأمنة المحمية حيث تكون الإقامة منظمة.

3- يحق للوالي منع كل من يرى فيه تهديدا لنشاط السلطات المدنية من الاقامة في جزء أو كل المقاطعة.

حددت المادة السادس من القانون سلطة إصدار أوامر الاعتقال بكل من وزير الداخلية والحاكم العام في الدائرة الاقليمية أو الناحية المحددة في المادة الثانية، والذي يكون نشاطهم يشكل خطرا على الأمن والنظام العام ومن اجل ذلك يتم إعداد مراكز الاعتقال خاصة بذلك، والزام السلطات الإدارية تأمين كافة الاحتياجات الغذائية للمعتقلين وعائلاتهم.[1]

فيما اعطت المادة الثانية الحق لوزير الداخلية والحاكم العام بالجزائر ووالي المقاطعة إصدار الاوامر بإغلاق الموقت لقاعات الحفلات، حانات، واماكن الاجتماعات في المناطق المحددة بالمرسوم طبقا للمادة الثانية، كما يمكن منع الاجتماعات عامة أو البعض منها إذا كانت طبيعتها يترتب عنها الشعب، اما المادة الثانية عشر فقد اعطت حق النظر في الجرائم والجنح التي تحدث في المناطق التي تشملها قانون حالة الطوارئ إلى المحاكم العسكرية بدلا من محكمة الجنايات المدنية ويجري ذلك بعد توصية من قبل وزيري العدل والدفاع بهذا الخصوص.[2]

[1] -رشيد زبير، جرائم الاستعمار الفرنسي خلال الثورة التحريرية وموقف المثقفين الفرنسيين منها، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر02، 2012-2013، ص 243.

[2] - رشيد زبير، مرجع سابق، ص 244.

وفي تبرير لإصدار هذا القانون، جاء في البيان الذي أصدرته وزارة الداخلية الفرنسية: "إن حالة الطوارئ تشكل حلا وسطا بين الحالة العادية حيث الاحترام الكلي لجميع الحريات، وحالة الحصـــار التي تؤدي حتما إلى تفكيك الهياكل الإدارية التقليدية، لأنها تنقل الحكم إلى السلطات العسكرية، ذلك أن حالة الطوارئ تبقى للسلطات المدنية حق ممارسة الحكم، ولكنها تعمل على تركيزه وتدعيمه ليصبح أكثر ملائمة مع إحداث تعد كارثة عمومية من شأنها ان تعترض الأمن العام للخطر وان تمس بالسيادة الوطنية".[1]

يعتبر قانون حالة الطوارئ ليس بجديد بل تم وضـــعه في عهد الجمهورية الثانية عام 1849 لمواجهة حالة الحرب الخارجية أو التمرد العام المســـلح والحرب الاهلية في الداخل، ولكن نظراً لخطورته لم تستعمله فرنسا في مدة طويلة تتجاوز المائة عام الا اربع مرات.

الاولى: في ديســـمبر 1852بمناســـبة الانقلاب الذي حمل نابليون الثالث إلى الحكم واسقاط الجمهورية الثانية.[2]

الثانية: في 1870 اثناء الحرب الالمانية التي ادت إلى خداع الألزاس–لورين–.

الثالثة: في 1914 عند بدأ الحرب العالمية الأولى.

الرابعة: 1939 عند الحرب العالمية الثانية.

وبما ان تطبيق قانون حالة الحصـار محاط بشـروط تسـتدعي مصـادقة البرلمان فقد عمدت حكومة ادغار فور إلى وضـــع مشـــروع اســـمته " قانون الطوارئ"، عقدت الجمعية

[1] – احسن بومالي، مرجع سابق، ص 161.

[2] – المرجع نفسه، ص 163.

الوطنية الفرنسية دورة استثنائية ابتداءا من 23 مارس 1955 لدراسة وإثراء مشروع قانون الطوارئ، وقد برزت ثلاثة أراء للنواب بين مؤيد ومعارض تمثلت في:

الرأي الأول: يرى ان تطبيق " قانون الطوارئ"، معناه اعتراف صريح بالحرب الجزائرية الفرنسية.

الرأي الثاني: يرى ان تطبيق " قانون الطوارئ"، مخاف للدستور الفرنسي.

الرأي الثالث:يرى ان تطبيق " قانون الطوارئ" ضروري جدا من اجل القضاء على الثورة المسلحة في المهد.[1]

وقد اثارت مسودة القانون المقترحة من طرف حكومة ادغار فور نقاشا حادا بين مختلف التيارات السياسية في المجلس الوطني الفرنسي دامت حوالي خمسة عشرة يوما.[2]

ومن النواب الذين ايدوا تطبيق قانون الطوارئ بالقطر الجزائري في جلسة 30 مارس 1955، النائب جبتون قائلا:" ان حالة القطر الجزائري لا تستدعي اصلاحات اقتصادية فقط، بل الواجب يحتم على الحكومة ان تبادر بتنفيذ اصلاحات سياسية واجتماعية ايضا إلى جانب ذلك يجب تمكين الحكومة من سلاح قانوني "حالة الطوارئ"، لكي يتمكن بسرعة وبصفة حاسمة من ارجاع الأمن والهدوء إلى الجهات التي تقع فيها اعمال الاعتداء".[3]

اما الآراء المعارضة فقد رأت ان تطبيق " قانون الطوارئ" يجسد الواقع أي الاعتراف بوجود الحرب بين الشعب الجزائري من جهة والاستعمار الفرنسي من جهة ثانية هذا ما وضحه النائب كاترو قائلا: " ان هذه الحالة التي تريد الحكومة فرضها الجزائر ستكون سببا

---

[1] – احسن بومالي، مرجع سابق، ص 163.

[2] – الغالي غربي، مرجع سابق، ص 268.

[3] – البصائر، الصادرة بالجزائر، ع 312، 1/4/ 1955، ص8.

في ايجاد نفسية سيئة وخلق جو مضاد لنا تماما، ويمكن لسائر الناس عند إعلاننا (حالة الطوارئ) ان يصدقوا الانباء التي تدعيها الجامعة العربية، ولهم عندئذ ان يستنتجوا بأن الحالة في القطر الجزائري قد اصبحت تساوي على الاقل في خطورتها الحالة الموجودة ببلاد المغرب الاقصى والمملكة التونسية إلى درجة ان اصبحت الحكومة لا تستطيع مواجهة الموقف الا بفرض "حالة الطوارئ" الاستثنائية اننا بإعلاننا حالة الطوارئ، سنعترف امام هيئة الامم المتحدة اعترافًا صريحًا بوجود قضية جزائرية ولم يقف خطر هذه الحالة عند هذا الحد بل ان اثارها السيئة ستكون وخيمة جدا لأن حالة الطوارئ ستشعر سكان القطر الجزائري بأنهم قد اصبحوا يعيشون تحت سيطرة قوانين استثنائية، هذه الحالة النفسية التي سوف يوجدها اعلان قانون الطوارئ لن تكون نتيجتها خلق عواطف المودة والصداقة نحو فرنسا بل ستكون على العكس من ذلك".[1]

ومن النواب الذين عارضوا ايضا مشروع " قانون الطوارئ" في جلسة 31 مارس 1955لكونه يخالف نص الدستور الفرنسي...النائبة اليس اسيورتيس Alice sportice نائبة عمالة وهران حيث جاء في تدخلها ما يلي:[2]

"...ان النص المعروض علينا خطير للغاية، وإنه لمشروع لم يصدر مثله عن أي مجلس فرنسي منذ نهاية القرن الماضي على ان الحكومة السابقة لم تنتظر هذا القانون لتفعيل الافاعيل في البلاد الجزائرية، وانما هي تريد هذا القانون لكي تفسح المجال للإرهاب والزجر والعدوان... ان سياسية الضغط لم تحل أي عريضة وقد جربتم هذا من قبل وانكم تستمرون على وصف الجزائر بأنها ثلاث مقاطعات فرنسية، وتتكلمون عن سياسية الادماج،

[1] – البصائر، الصادرة بالجزائر، ع 313، 1955/4/8، ص 8.

[2] – احسن بومالي، مرجع سابق، ص 165.

لكن كل هذا مجرد هراء فارغ، والحقيقة ان الشـــعب الجزائري محروم من مباشـــرة حقوقه الشرعية بعيد ثروته يعيش في فقر وأمية واهمال إنه لمحتقر مهان، نقول بصراحة أنه لا دوام للحالة إلا قيام الجمهورية الجزائرية الحرة على انقاض النظام الحالي وركام المجلس الجزائري ولا وسيلة لإرجاع الهدوء إلى البلاد الا بوقف اعمال الاضطهاد والتنكيل والشروع في تنفيذ سياسة جديدة مبنية على الاعتراف بالواقع المحسوس..".[1]

اما النائب الشيوعي السيد "بلجي" في تدخله:" ان هذا المشروع مخالف تمام لنص الدستور الفرنسي وما هو الا وسيلة قمع واضطهاد تستعمل لمقاومة الحركات الشعبية المطالبة بحقها".

لقد عقب السيد "بورجيس مونوري" وزير الداخلية الفرنسي آنذاك على تدخلات النواب في جلسة 31 مارس1955 محاولا ابراز موقفه على اساس أنه لم ينشئ هذا القانون "حالة الطوارئ" ولكنه وجده جاهزا لأن ما سلفه فرانسوا ميتران هو الذي فكر فيه وكون لجنة لتحريره غير أنه لم يستطيع انن يقدمه للجمعية للمناقشة بسبب سقوط وزارة منديس فرانس، حيث قال السيد بورجيس مونوري ما يلي:[2] " اننا نواجه الحالة في قطر الجزائري يجب ان نقابلها به من استعداد في الميدانين الحربي والإداري، فقد قدمت النجدات العسكرية الكافية وقد زدنا من جهة اخرى في عدد وفي نفوذ حكام الجهات، لكن الحالة لا تزال مزعجة لأن الثائرين والخارجين عن القانون في تلك الجهات يخضعون لقيادة رجال اجانب عن البلاد وحالة الطوارئ هي وسيط بين الحق العام وبين حالة الحصار، تمكن الحكومة من استعمال الوسيلة الكفيلة بتمهيد الأمن والقضاء على الثورة، إن حالة الطوارئ هذه لن تطبق على كامل البلاد

[1] – البصائر، ع313، المصدر السابق، ص 8.

[2] – احسن بومالي، المرجع سابق، ص 166.

الجزائرية، بل ستحدد بالمناطق التي توجد فيها اعمال الثورة واعمال الشغب، فهذا القانون قد هيأته قبلنا وزارة منديس فرانس ووجدناه جاهزا للعمل ونحن لن نكتفي بفرض حالة الطوارئ بل اننا سننفذ مع ذلك سياسة اصلاحات اقتصادية واسعة كإنشاء الطرق والسدود والمدارس كما ستقوم الحكومة بسعي سياسي حازم على الدول الاجنبية التي تتدخل في القضايا الفرنسية (القضية الجزائرية) وذلك بإرسال المسلمين لتعزيز جانب الثائرين، وامداد هؤلاء بالسلاح والاموال والقيام بجملة عنيفة بواسطة الاذاعات لتمشيط الثورة والحث على تعميمها".[1]

وقد استطاعت الحكومة الفرنسية ان تقنع النواب بالمصادقة على مشروع قانون الطوارئ، حيث اجتمع النواب بإستثناء الشيوعيين والاشتراكيين على قبول قانون الطوارئ وهذا بعد المناقشة التي جرت في جلسة اول افريل 1955 ودامت 15 ساعة وانتهى بالمصادقة عليه بـ 379 صوتا ضد 219 صوتا.[2]

وبذلك أدخلت السلطات الفرنسية " قانون الطوارئ" حيز التنفيذ ابتداءا من الثالث افريل 1955، وقد طبق هذا القانون في البداية ببلاد القبائل والاوراس وشوقي مقاطعة قسنطينة ثم بسبب لهيب الثورة امتدت حالة الطوارئ إلى جهات بسكرة والواد على مشارف الصحراء الشرقية وخلال شهر ماي عممت حالة الطوارئ على كامل عمالة قسنطينة وعدة جهات من عمالة الجزائر ووهران، ثم في شهر أوت عممت على كامل الجزائر كلها، وهنا كشف بعض النواب اليساريين النقاب على أساليب التعذيب المستعملة ضد المساجين وعن تعميم عمليات

[1] – احسن بومالي، المرجع سابق، ص 166.

[2] – المرجع نفسه، ص 167.

القمع الجماعي والاغتيالات التي تجري بدون محاكمة، والغاية من تعميم قانون الطوارئ مواصلة القمع والإرهاب وكسب الشرعية لذلك.[1]

لقد فتح قانون الطوارئ المجال الواسع أمام المؤسسة العسكرية الفرنسية، للتكفل بكل الإجراءات القمعية والردعية والبوليسية ذات الطابع الجنائي والتخريبي المرتكبة من قبل الجزائريين التي كان من المفروض ان تكون من مجال اختصاص المحاكم المدنية وذلك بعد صدور مرسوم 15 جوان 1955، الذي يحيل كل القضايا إلى المحاكم العسكرية، وذلك في دوائر: قسنطينة، باتنة، عنابة، قالمة، سطيف، تيزي وزو، تلمسان، وقد مكن هذا المرسوم من تعزيز سيطرة العسكريين وتفردهم دون المدنيين في معالجة الملف الأمني والاستحواذ على إدارة القرارات المدنية والعسكرية.[2]

ونظرا للدور الذي تلعبه هذه المؤسسة العسكرية في قمع الثوار وهو دور لا يقل أهمية عن دور قوات المظليين فإن هذه المحاكم تذكرنا بتجربة مجالس الحرب التي تم العمل بها منذ الاحتلال وأصدرت وزارة الدفاع الوطني والقوات المسلحة بأمر من مجلس الوزراء مرسوم رقم 56-226 بتاريخ 1956/03/17 يتعلق بتنظيم العدالة العسكرية في الجزائر وباختصاصاتها بهدف حفظ الأمن وحماية الأشخاص والممتلكات، وقد ورد في المادة الأولى منه أنه بموجب هذا القانون يمكن للقضاء العسكري حتى خلال فترة التحقيق ان ينظر إلى كل الأفعال المقترفة بعد 30 أكتوبر 1954 في دائرة قضائية جزائرية عندما يتعلق الأمر بالمخالفات الآتية: كل الجرائم المقترحة ضد الأمن الداخلي للدولة[3]

[1] – يحي بوعزيز، المرجع سابق، ص 215.

[2] – يحي بوعزيز، المرجع سابق، ص 215.

[3] – رمضان بورغدة، المرجع سابق، ص 110.

- التمرد مع حمل السلاح.
- التحريض على تجمع إجرامي أو المشاركة فيه.
- تكوين عصابات اشرار أو القيام بأعمال الدعم أو الاخفاء المنصوص عليها في المادة 81 الفقرة 01 والمواد 265/266/ 267 من قانون العقوبات.
- الاعتداءات المنصوص عليها في المادتين 16 و17 من قانون 15 جويلية 1845 حول شرطة السكك الحديدية.
- تعطيل حركة المرور.
- الجرائم المنصوص عليها في المواد 05 من إلى 09 من قانون 24 ماي 1834 الخاص بالحائزين على اسلحة وذخيرة حربية.
- جرائم القتل واعمال العنف المحددة في المواد 231/232/233 من قانون العقوبات.
- كل جرائم القتل العمدي.[1]

كما قامت السلطات الاستعمارية بتشكيل وحدات الميليشيا الاولى من المستوطنين الأوروبيين الذين يمقتون الثورة ابتداءا من شهر افريل، وفي شهر ماي بلغت القوات العسكرية الاستعمارية بالجزائر مائة الف جندي معززين بسلاح الطيران والاسطول البحري باعتقادهم أن مثل هذه القوات كفيلة بأن تسحق ما يسمون تمرد الفلاقة الخارجين عن القانون.[2]

عندما حلت الجمعية الوطنية توفق العمل بقانون حالة الطوارئ بدأ البحث عن آلية جديدة لمنح الحكومات سلطات جديدة ولتعزيز الإجراءات القمعية أكثر، طلبت الحكومة

[1] – رمضان بورغدة، المرجع سابق، ص 111.

[2] – يحي بوعزيز، المرجع سابق، ص 215.

الفرنسية من البرلمان منحها سلطات خاصة وكان لها ذلك، حيث صادق البرلمان بأغلبية كبيرة 455 صوت من 75 صوت معارض على منح السلطات لحكومة الجبهة الجمهورية ومن بين المؤيدين نواب الحزب الشيوعي المعارضين للحكومة، الذين برروا هذا الموقف بسعيهم للحيلولة دون انضمام اليسار غير الشيوعي لليمين، ومن اجل تمكين الحكومة من تطبيق برنامجها لإحلال الامن في الجزائر حيث وضع السيد جاك ديكلو هذا الموقف في البرلمان بقوله: " لقد قيل لنا بأن طلب السلطات الخاصة غرضه تحقيق الأمن في الجزائر بسرعة بهدف اجبار كبار الملاك على التخلي عن امتيازاتهم، وقد اطلقت اجراءات مختلفة اخرى لها علاقة بالتدابير العسكرية التي يعتزم اتخذها، ونحن نؤيدها".[1]

وهكذا اصدر يوم17 مارس 1956 مرسوم تحت رقم 56/ 274، منح الوزير المقيم روبير لاكوست[2] سلطات استثنائية لتمكينه من اتخاذ الاجراءات المناسبة لاستعادة الأمن وحماية الاشخاص والممتلكات إضافة إلى مراقبة التراب الجزائري.[3]

ولتطبيق مرسوم 17 مارس 1956 على ارض الواقع، صدر يوم 07 ماي 1956 قرر منح العسكريين سلطة حفظ الأمن التي تعد من اختصاصات السلطات المدنية وبهذا وفرت الحكومة الفرنسية للجيش تغطية قانونية، فمارس تجاوزات خطيرة كاستعمال شتى فنون التعذيب لانتزاع الاعترافات من متهمين مفترضين من دون امر قضائي وعمليات القتل

---

[1] – أحمد منغور، موقف الرأي العام الفرنسي من الثورة الجزائرية (1954-1962)، المرجع السابق ، ص118.

[2] – روبير لاكوست: ولد في 5 جوان 1898 بمدينة ازرات في مقاطعة دوردون، شغل عدة وظائف وعين وزيرا للإنتاج الحربي في الحكومة الفرنسية المؤقتة، انتخب نائبا للحزب الاشتراكي في مقاطعة دوردون ما بين 1954-1968، استلم حقيبة وزارة الصناعة في عدة حكومات فرنسية، عينه غي مولي في 9 فيفري 1956، عمل مع حكومة بورجيس مونوري، وفليكيس غايار، وفي سنة 1971 انتخب سيناتور عن الحزب الاشتراكي وهو صاحب مقولة ((ربع الساعة الاخيرة للقضاء على الثورة الجزائرية)) توفي في 9 مارس1989. انظر: بن موسى محمد، سياسة روبيرت كوست للقضاء على الثورة الجزائرية (1956-1958)، قضايا تاريخية، ع02، بوزريعة، الجزائر، 2016، ص177.

[3] – أحمد منغور، المرجع سابق، ص 119.

الجماعي، خارج سلطة القانون وفرض العقوبات الجماعية على السكان المسلمين في المدن والأرياف الذين يقدمون دعما للمتمردين مهما كانت طبيعية وما يسهلون نشاطهم هو نص المادة الثالثة من هذا المرسوم وعمليات تفتيش المنازل في الليل والنهار من دون سابق انذار وانتهاك الاعراض وتخريب أو مصادرة الممتلكات وإنشاء المناطق المحرمة وتهجير السكان من مواطنهم الاصلية وحشرهم في محتشدات وفي ظروف مع ابسط حقوق الانسان.[1]

لقد عبر السيد بيارسيمون عن بشاعة ووحشية هذه الاجراءات بقوله: " كل عملية عنف يقوم بها المتمردون يجب أن تواجه بعمليات تخريب وإعدام في المناطق المجاورة، فالمسألة ليست اعتقال المتهم، لأن كل الافراد الذين ينتمون إلى عرقه يعتبرون جميعا مسؤولية، ومن دون تميز، وكل شخص من قومه يمكن ان يدفع الثمن مكانه، ان هذا المبدأ نفسه الذي كان يبرر به النازيون جرائمهم".[2]

[1] – Le journal officiel de la république français de 17 Mars 1956 ,N 56, P2591 .

[2] – احمد منغور، مرجع سابق، ص 118.

الفصل الثاني:

المناطق المحرمة

(1962-1956).

المبحث الاول: مفهوم المناطق المحرمة.

المبحث الثاني: المحتشدات

المبحث الثالث: أهداف فرنســـا من إقامة مراكز التجميع:

المبحث الأول: مفهوم المناطق المحرمة:

اتخذ المجاهدون الأوائل من جيش التحرير الوطني من الجبال معاقل لهم ينظمون فيها صفوفهم، وينطلقون منها لتنفيذ عملياتهم ضد الوجود الاستعماري بكل أنواعه، سواء كان هذا الوجود مدنيا ممثلا في المعمرين، أو عسكريا ممثلا بقوات الاحتلال ومن ثم العودة إلى هذه المعاقل لإعادة التنظيم والاستعداد للجولات القادمة من الحرب الشعبية التي قررت الثورة الجزائرية ان تتخذ منها أسلوبا لإنهاء الاحتلال الفرنسي للبلاد.[1]

بالإضافة إلى الجبال، فإن الثوار اعتمدوا في البداية على معونة ومساعدة سكان هذه الجبال الذين أمدوهم بكل ما يحتاجون إليه من طعام وكساء ومأوى، حيث أدركت السلطات الفرنسية هذه الحقيقة منذ البداية وفكرت مليا في فصل الشعب عن الثورة، لكن القيام بعملية كبرى كهذه يحتاج إلى إمكانيات مادية وعسكرية هائلة لم تكن متوفرة عند السلطات الفرنسية في الجزائر في الثلاث سنوات الأولى للثورة.[2]

بذلت السلطات الاستعمارية أقصى ما تملك من جهة للحد من هذا التلاحم والتعاون القائمين بين الثورة والشعب وذلك عن طريق صب أقسى أنواع البطش والتقتيل على المواطنين الذين يتواجد بينهم المجاهدون، "... يشهد الجندي الفرنسي (جاك بيشو) في مقال له تحت عنوان: **عام في الاوراس** بأن الجنود الفرنسيين كانوا يرمون الرصاص على كل إنسان يرونه دون تمييز، كما أكد بأنه شاهد قوافل كاملة من الرحل أبادها الطيران الفرنسي يدعون أنها تمون الثوار وأعطى (جاك بيشو) الدليل ان تلك القوافل لم تكن تحمل من المؤونة إلا ما يسد رمق أصحابها".[3]

---

[1]– عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، ج3، الدار العثمانية، الجزائر، 2013، ص9.

[2]– نفس المصدر، ص9.

[3]– نفس المصدر، ص10.

وفي مطلع عام 1985 من شـهر فيفري، شـنت مائة طائرة فرنسـية غارة عتيقة على المناطق القريبة من ميلة من الشـمال القسـنطيني، قتلت خلالها ما يزيد على المائة شـخص من السكان بالإضـافة إلى قتل أعداد كبيرة من الأبقار والأغنام التي يملكها السكان، إضـافة غلى حرق المحاصـيل الزراعية وتدمير البيوت، لم تسـلم منطقة من مناطق التراب الوطني الجزائري من قصـف الطائرات سـواء في الاوراس والشـمال القسـنطيني أو في بلاد القبائل، وجبال الونشـريس وغيرها بقصـد إيقاع اكبر عدد ممكن من الإصـابات بين السكان. كل هذا حتى يبتعدوا عن الثورة، ويكفوا عن تقديم يد العون لها كما كان الجنود الفرنسـيون يصـبون غضبهم على السكان بعد وقوع اي عملية لجيش التحرير في مناطقهم.[1]

لكن هذه العمليات الانتقامية ضـد السكان، جاءت بأثر عكسـي لم يكن المسـتعمرون يتوقعونه، فبدل أن يبتعد الشعب عن الثورة، ربط مصيره بمصيرها وتفجر حقده وسخطه على القتلة، الشـيء الذي دفع بأعداد كبيرة من الشبان والرجال بل وحتى النساء للإلتحاق بصفوف الثورة للإنتقام من هؤلاء القتلة المجرمين الشـيء الذي ضـاعفت أعداد المجاهدين، ووسـع انتشار الثورة فوق التراب الجزائري.[2]

أمام هذه الوضـعية التي ألت إليها الأحداث قررت السـلطات الفرنسـية الشـروع في تطبيق ما يسـمى **" المناطق المحرمة"** إنها عبارة عن تفريغ منطقة معينة من سـكانها نهائيا ومنعهم من الإقامة فيها تحت أي ظرف من الظروف وذلك لعزل المجاهدين عن السـكان، حتى لا يجدوا أي عون معنوي أو مادي، وبذلك يسهل على العدو القضاء عليهم بسهولة.[3]

---

[1]– عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، مصدر سابق، ص11.

[2]– نفس المصدر، ص11.

[3]– نفس المصدر، ص12.

وكذلك هو ذلك النطاق الجغرافي الواسع المحرم من أي نشاط(الإقامة، التنقل، الاستغلال). وقد تزامن إنشاء المناطق المحرمة الجزائر أثناء الثورة الجزائرية مع صدور قانون الحالة الاستعجالية بتاريخ03 افريل 1955 في مادته الخامسة الفقرة الاولى والفقرة الثالثة التي تقول: " منع الإقامة في جزء أو في مقاطعه" والمبدأ المطبق في المناطق المحرمة هو إطلاق النار على كل واحد يتحرك أو يتجول فيها.[1]

إن إنشاء مناطق محرمة في الأماكن الإستراتيجية التي تمركز فيها وحدات جيش التحرير الوطني، والتي أطلقت عليها السلطات الاستعمارية اسم **"المناطق المتعفنة"** فمنعت الإقامة بها أو الاقتراب منها أو عبورها ماعدا القوات الفرنسي، والغاية من هذا التحكم في حركة تدخل وحدات جيش التحرير الوطني وعزلها ومحاصرتها، ومن ثمة تسهل عملية إبادتها وتدميرها هذا الإجراء القمعي، اصدر مجلس الوزراء الفرنسي مرسوما يحدد هذه المناطق والصلاحيات الممنوحة للسلطات العسكرية فيها وقد طبق هذا القانون في بداية الأمر على الولاية الثانية لاعتبارات عسكرية بحتة ثم الثالثة والرابعة وأخيرا جزء من الخامسة، وأصبحت هذه المناطق نطاقا جغرافيا يحرم اي نشاط للإنسان فيه وهدفا للقصف المدفعي والجوي والبحري المتواصل والمركز، حتى لا يتاح لوحدات جيش التحرير الوطني الالتجاء إليها عند الضرورة.[2]

أما على السكان فقد كان يتم ترحيلهم بالقوة ودون منحهم الفرصة لأخذ حاجاتهم وممتلكاتهم ولمنعهم من العودة إلى مناطقهم مرة أخرى سارع الجيش الفرنسي إلى إستراتيجية الإبادة والتدمير الكلي للمنازل والممتلكات والمحاصيل والحيوانات والغابات، وبالفعل فقد حول

---

[1]– رشيد زبير، جرائم فرنسا الاستعمارية في الولاية الرابعة (1956–1962)، دار الحكمة للنشر، الجزائر، 2010، ص253.

[2]– الغالي غربي، المرجع السابق، ص272.

الجيش الفرنســـي هذه المناطق إلى حقل تجارب للعديد من الأســـلحة المحرمة دوليا مثل: "قضائف النابالم" و"الغازات الخانقة".[1]

أقسام المناطق المحرمة:

قسمت البلاد إلى مناطق قسما منها تسمى بمناطق العمليات وهي المناطق المحرمة والقســـم الثاني هي المناطق الهادئة فالمناطق المحرمة لا يجوز لكائن حتى أن يتحرك فيها ويتنقل عبرها ففي غير أوقات التمشيط تصبح أجلى السكان عليها بالقوة ميدانا للقصف الجوي والمدفعي ليلا نهارا، أما المناطق الهادئة فهي التي جمع فيها السكان في معسكرات أي في المحتشدات محاطة بالأسلاك الشائكة يعيشون تحت حراسة مشددة من طرف الجيش الفرنسي.[2]

بالإضـــافة ان هناك مناطق أخرى كالمناطق ذات الرقابة المعززة والمناطق العادية، ينبغي ترك فضـــاءات مفرغة تماما من الســـكان المدنيين تلك هي المناطق المحرمة التي لا ينبغي لأية تشكيلة عسكرية أن تقيم بها هي خصوصية العزل التي تكلف القوات بفرض رقابة صارمة على مداخل هذه المناطق.[3]

وتتميز المناطق المحرمة بخصـــوصـــية تجعل منها مناطق خطيرة على كل من يجعل حدودها دائما معرضة لإطلاق النار من غير سابق إنذار لكافة السكان وتجميعهم في مناطق خارجية أي مراكز التجميع.[4]

---

[1]– الغالي غربي، المرجع السابق، ص272

[2]– جمال قنان، قضـــايا ودراســـات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصـــر، منشـــورات المتحف الوطني للمجاهد، (د.م.)، (د.ت.ن)، ص274.

[3]– جمال قنان، ، المرجع سابق، ص275.

[4]– رافائيلا برانش، التعذيب وممارســـات الجيش الفرنســـي أثناء ثورة التحرير الجزائرية، تر: أحمد بن محمد بكلي، دار امدوكال، الجزائر، 2010، ص38.

طرق إنشاء المناطق المحرمة:

وإلى جانب ذلك قامت سلطات الاحتلال الفرنسي بإنشاء المناطق المحرمة بطريقتين:

1- الطريقة الاولى: تتم الطريقة الاولى خلال العمليات العسكرية التي كان يشنها الجيش الفرنسي في مناطق تتميز بحضور قوي لجبهة التحرير الوطني، ويعتبر سكانها موالين لها ومتواصلين معها، ولهذا كان يرغمهم على مغادرة مواطنهم فورا، ولا يمنح لهم أية مهلة لترتيب أمورهم، وبعد ذلك يقوم مباشرة بتدمير الدشرة، وإزالتها من الوجود وإذا حدث هذا التهجير الأسري عقب اشتباك مع عناصر جيش التحرير الوطني فغالبا ما يقوم الجيش الفرنسي بعمليات انتقامية تنتهي بإعدام عدد من المدنيين العزل، خاصة إذا تكبدت قواته خسائر بشرية ومادية، ثم يعلن بعد ذلك أن المنطقة أصبحت محرمة وبذلك يصبح كل شيء متحرك فيها هدفا مشروعا لمختلف أسلحته الفتاكة.[1]

2- الطريقة الثانية: فيتم من خلالها التحضير لإنشاء المناطق المحرمة على مستوى قيادات أركان الجيش الفرنسي، التي تقوم بدراسة مختلف المناطق على أساس حجم العمليات التي يقوم بها الثوار وتؤثر على المناطق التي ينشئون فيها عددا كبيرا من العمليات ضد المصالح الفرنسية وعلى ضوء ذلك يتم توجيه إنذار إلى السكان لإخلاء تلك المناطق خلال مهلة قصيرة ويتم تحويل مساكنهم، ثم تقوم بعد ذلك بتجميعهم في محتشدات ووضعهم تحت رقابة مشددة.[2]

بمعنى ان الطريقة الاولى لا تعطى للسكان وقت لتنظيم أمورهم قبل إجلاء مساكنهم أما الطريقة الثانية فإنها تعطي لهم مهلة وترسل للسكان إنذار لإخلاء المناطق.[3]

---

[1]- رمضان بورغدة، المرجع السابق، ص116.

[2]- نفس المرجع، ص117.

[3]- محمد بلعباس، الوجيز في تاريخ الجزائر، الدار المعاصرة، الجزائر، 2009، ص120.

لقد كانت منطقة الاوراس الولاية الاولى أول منطقة في الجزائر وجدت فيها المناطق المحرمة، وذلك بتاريخ 1954/11/12 حيث حلقت الطائرات الفرنسية فوق الاوراس، وكان عدد سكانه 200000 نسمة، طلبت منهم بواسطة المناشير مغادرة المنطقة والتوجه إلى مراكز معينة في أمد لا يتجاوز ثلاثة أيام، وجاء في ذلك خاتمة تلك المناشير "...عن قريب يسلط على هذه الجهات شر مفزع ماحق يتسبب بعده السلام الفرنسي إلى الأبد" وفقد المستعمرون صوابهم عندما رأوا أن عددا ضئيلا من السكان يتكون من النساء والعجز استجابوا لهذا النداء، وقد ظن الضباط الفرنسيون ان مهلة ثلاثة أيام لا تكفي لرحيل 200000 ساكن فزادوا ثلاثة أيام اخرى ولكن دون جدوى، وبعد انتهاء المهلة لم تعد الطائرات تلقى المناشير وإنما صارت ترمي بالقنابل على المنطقة.[1]

وقد بدأ تطبيق هذه العملية بشكل واضح في شهر ماي 1957 وشملت معظم مناطق الجبال في الاوراس والشمال القسنطيني وبلاد القبائل وجبال الونشريس بالإضافة غلى المناطق الحدودية الشرقية ولكن لقلة جنود العدو لم تطبق بشكل فعلي حتى قدوم قوة شال(1959-1960).[2]

وقد بدأت هذه العملية في الشمال القسنطيني عند مجيء ديغول والشروع في تطبيق مشروع قسنطينة وقد بدأت القوات الفرنسية هذه العملية، بأن قامت الطائرات بإلقاء مناشير فوق كامل المنطقة الجبلية الممتدة من جيجل مرورا بالميلة فالقل حتى سكيكدة، تطلب من السكان ترك منازلهم والتوجه غلى تجمعات معينة ومحددة في المنشور، وأعطتهم مهلة ثمانية أيام لتنفيذ عملية الانتقال. وقد تحركت الثورة بسرعة لطمأنة الشعب وطلبت منهم عدم ترك ديارهم والبقاء في أماكنهم وبالفعل لم يطع الشعب الأوامر وبقي في أماكنه، عند انقضاء

[1]- عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، المصدر سابق، ص12.

[2]- نفس المصدر، ص12.

المهلة المحددة بدأت الطائرات في قنبلت المداشـــر والقرى، مما دفع بالســـكان غلى الهروب نحو الغابات نهارا والعودة إلى بيوتهم ليلا.[1]

المحتشدات:

إن الجيش الفرنســي كان يقوم بنقل الســكان بواسـطة الشـاحنات إلى مناطق التجمع ثم بعد ذلك تهدم بيوتهم ولا يسـتطيعون العودة إليها وكان الجيش الفرنسـي يقوم ببناء خيام داخل المحتشـــدات لإيواء الســـكان، وفي بعض الأحيان الاخرى يقومون بجلب أحجار وأخشـــاب بيوتهم الأصلية بواسطة الشاحنات العسكرية لبناء بيوت للجنود الفرنسيون وقد استفاد ضباط ومسـؤولوا الجيش الفرنســي من هذه العملية بتسـجيل عدد البيوت المبنية داخل المحتشـدات ويأخذون ثمنها من الحكومة الفرنسـي وكانوا يجبرون السكان على التجمع بالقرب من المراكز العسكرية.[2]

يسـتدعي الصـحفيين لأخذ صـور لجميع المدنيين لينشـروها في الصـفحات الاولى من جرائدهم، ويعلقون بقولهم: المدنيون الجزائريون سـئموا من الثوار، وهاهم يحتمون بقوات الأمن والســـلام، والتهدئة تتقدم بخطى ســـريعة، ولعل هذا التعبير يندرج في إطار الترويج والدعاية والحرب النفسية التي تمارس ضد الثورة والشعب بهدف عزلها والتشكيك فيها، وللحد من دعم الشعب لها بالتأثير عليه نفسيا.[3]

المحتشـدات: ويعرفه عبد المالك المرتاض بأنه:" مسـتوطنة غير طبيعية تضـم وطنيين غير مدانين قضـائيا تحيط بهم الأسـلاك الشـائكة ويحرسـها جنود فرنسـيين وقد أقامها الجيش

---

[1]– عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، المصدر سابق، ص 13.

[2]– عسول صالح، اللاجئون الجزائريون بتونس ودورهم في الثورة (1956–1962)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008–2009، ص53.

[3]– المرجع نفسه، ص54.

الفرنسي خلال ثورة التحرير في براح الأرض ليحشر فيها الجزائريين وكانت تضم كل أصناف الجزائريين من رجال ونساء وشباب وأطفال وشيوخ.[1]

كذلك يعرفه مصطفى خياطي:" هو تحويل السكان من مداشرهم دون سابق إنذار وتحرق مساكنهم البسيطة، ثم يجمع هؤلاء السكان في أماكن خالية في غالب الأحيان لأنها تضمن الأمن الأقصى للجيش لمراقبتهم، المعسكر مسيج بالأسلاك الشائكة التي وضعت مسبقا ويوضع في عين المكان المنارات لمراقبة كل تحرك في كل الأركان.[2]

أما عمار قليل فيعرف المحتشدات انه: عبارة من مكان فسيح من الأرض البيضاء الخالية من الأشجار ويقع قرب الجيش الفرنسي ومحاط بأسلاك شائكة مجهزة بأجهزة إنذار تعلم جنود الحراسة وتنبههم من لمس الأسلاك من طرف اي شخص كان، وعلى زوايا المحتشد يوجد أبراج عالية يتناوب الحراسة فيها جنود فرنسيون حلول الأربعة والعشرين ساعة وهي مجهزة بمدافع رشاش وأضواء كاشفة قوية تقم بمسح المحتشد ومحيطه ليلا حتى لا يشرب أحد إلى خارج المكان.[3]

وتقسم المحتشدات إلى قسمين رئيسيين:

القسم الاول: يتمثل في انه قريب من الطرق العمومية والأراضي المنبطحة وهذا القسم معرض لرؤية الصحافيين وغيرهم ولذلك اعتنى الجيش الفرنسي به، حيث وفر للجميع فيه بعض المساكن المقبولة وحد أدنى من المعيشة ليتظاهر بأنه لا يرمي من إقامة هذه المراكز إلى إبادة الشعب الجزائري.

---

[1]- عبد المالك المرتاض، دليل مصطلحات ثورة التحرير الجزائرية (1954-1962)، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية ثورة نوفمبر 1954، د.ت.ن، ص29.

[2]- مصطفى خياطي، معسكرات التجميع في الجزائر أثناء حرب التحرير(1954-1962)، تر: محمد المعراجي وعمر المعراجي، دار هومة، الجزائر، د.ت.ن، ص29.

[3]- عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، المصدر سابق، ص36.

القسم الثاني: هي المراكز البعيدة وهي الأكثرية المطلقة لهذه المراكز وهي مثال للبؤس والتعاسة التي لا نظير لها حيث يقوم الاستعمار بحشد 15 و16 عائلة كبيرة في غرفة واحدة وهي عبارة عن كوخ صغير لا يقيهم من البرد والمطر.[1]

كذلك تقسم مراكز التجميع إلى مراكز انتقالية وهي المراكز التي تنشا بالقرب من الطرق العمومية والسهول، وتمثل النموذج الذي يريد الفرنسيون تقديمه للرأي العام ووسائل الإعلام لذا يتم الاعتناء بها، وعدد هذه المراكز قليل.[2]

أما المراكز التلقائية فهي المحتشدات التي تم إنشاؤها بسرعة لتسمح بتطويق وتنظيف منطقة معينة.[3]

طرق تجميع السكان:

منذ سنة 1956 أخذت فكرة التجميع طابع الخطة المستمدة لإخلاء كل المناطق المعروفة بولائها لجيش التحرير من السكان وجعلها مناطق محرمة وهذه السنة تحدد أسلوب عملية التجميع وذلك بطريقتين:[4]

الطريقة الاولى: التجميعات العفوية وغير الإرادية:

وهي التجميعات التي أنشأت بسرعة من اجل أن يسمح بتطهير جهة ما[5]، وتكون هذه الطريقة دون علم السكان ويتم تجميعهم بسرعة من طرف الوحدات العسكرية العليا، فالشعب

---

[1]– المجاهد، الجيش الفرنسي يستمر في إجلاء السكان عن البوادي، ج2، العدد46، 19، 07، 1959، ص10.

[2]– إبراهيم طلس، السياسية الفرنسية في الجزائر وانعكاساتها على الثورة (1956–1958)، دار الهدى، الجزائر، 2012، ص121.

[3]– محمد تقية، الثورة الجزائرية، تر: عبد السلام عزيزي، دار التوصية، الجزائر، 2010، ص 378.

[4]– رشيد زبير، المرجع سابق، ص126.

[5]– نفس المرجع، ص127.

المحتشد يصبح تحت الإدارة العسكرية[1]، وتنشأ بناءا على أوامر قيادة أركان الفرق حيث يتم حشر السكان إليها بالقمع والقوة دون إعطاء مهلة حيث تهدم قراهم ومداشرهم وتجمع في السيارات والشاحنات وتنقلهم بنفسها إلى مراكز التجميع، حيث يأمرون ببناء الأكواخ من الحجر والطين ويفرض عليهم ان تكون ضيقة متلاحقة ولها باب واحد صغيرة حتى يسهل مراقبتها من برج الحراسة بسهولة.[2]

الطريقة الثانية: التجميعات الإرادية.

وهي تلك عادة ما يتم إنشاؤها ببعض البرودة في غياب عمليات ذات أهمية كبيرة ويتم غالبا اللجوء إلى هذه الحلول بعد بناء مداشر جديدة وإذ كانت بعض المراكز المعروفة[3]، وتنشأ عندما توجه أوامر السكان بالالتحاق بمركز معين مع إعطائهم مهلة لا تتعدى 24 ساعة، ثم تقوم الطائرات أو الدبابات بقنبلة القرية بعد انتهاء المهلة حتى ولو بقي بها.[4]

أهداف فرنسا من إقامة مراكز التجميع:

لقد لجأت السلطات الفرنسية إلى إخراج سكان الأرياف من مساكنهم وتهجيرهم وتجميعهم في محتشدات قريبة من المراكز العسكرية، ولقد لجأت لهذه الإستراتيجية ضد الشعب الجزائري من أجل عدة أهداف نذكر من أهمها:

1- فصل الشعب الجزائري عن الثوار وذلك من خلال: عزله وجعله مراقبا اشد مراقبة إذ ان العين العسكرية تحرسه هذه المرة أحسن من ان يبقى هذا الشعب في مساكنه وبيوته.

2- ترهيب وبعث الخوف والهلع في نفسه حتى يركع للسلطات.

---

[1]- رشيد زبير ، المرجع سابق، ص128.

[2]- إبراهيم طاس، المرجع سابق، ص121.

[3]- باتريك إفينو، جون بلانشايس، حرب الجزائر، ج2، دار الوعي، الجزائر، 2013، ص 100.

[4]- إبراهيم طاس، المرجع سابق، ص121.

3- تجويعه أكثر مطبقا " أن كل ما جوعت الشعب أطاعك"

4- تفكيك روابطه الاجتماعية وفصله عن الثوار وعن الجانب العسكري.[1]

الأسلاك الشائكة:

1- مفهومها: هي أسلاك متكونة من الموانع الاصطناعية وهي تتألف من أوتاد معدنية أو خشبية مغروسة في الأرض على 4 أو5 صفوف متصلة بأسلاك معدنية وتبلغ المسافة بين الأوتاد 1، 5 وكذلك بين الصفوف وتنصب الأسلاك الشائكة على مسافة 50/60 م أمام المواقع المنشأة، ويدعم نفس الشبكة بأشواك وألغام مضادة للعدو من اجتيازها، كما تدعم بألغام تنفجر وتضيء المكان في حالة ما حاول العدو اجتياز الشبكة، ويستخدم جهاز عسكري يربط بأسلاك الشائكة[2]، وكان يصل توتر الأسلاك المكهربة بين 3000 و12000 فولط ومجرد ملامستها يعني الموت المحقق.[3]

2- نشأة الأسلاك الشائكة: بدأت الأشغال في إقامة الخطوط الشائكة المكهربة على الحدود الجزائرية التونسية في أواخر عام 1956. بأمر من وزير الدفاع أندري موريس واكتملت الأشغال في عام 1957، ويمتد الخط من الساحل الشرقي لمدينة عنابة إلى جنوب مدينة تبسة، وكان طول الخط 380 كلم وفي نفس الوقت أقيم خط مماثل على الحدود المغربية وأدركت السلطات الاستعمارية الفرنسية الأهمية الإستراتيجية للحدود الشرقية والغربية كمنافذ رئيسية تتسرب من خلالها الأسلحة والذخيرة القادمة من الدول التي تدعم العمل المسلح داخل الجزائر ولذلك لجأت إلى إنشاء الخطوط الشائكة المكهربة، [4] فكان خط موريس

---

[1]- لخضر شريط، إستراتيجية العدو الفرنسي لتصفية الثورة الجزائرية، طبعة خاصة، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة نوفمبر 1954، سلسلة المشاريع الوطنية، 2007، ص 203.

[2]- الطاهر سعيداني، القاعدة الشرقية قلب الثورة النابض، دار الأمة، الجزائر، 2013، ص126.

[3]- العقيد الطاهر الزبيري، مذكرات أخر قادة الاوراس التاريخيين (1929-1962)، د.د.ن، د.م.ن، 2008، ص220

[4]- الغالي غربي، المرجع سابق، ص 276.

الذي تدعم فيما بعد بخط ثاني مماثل وهو خط شـــال[1] كذلك اســـتعانة فرنســـا في إقامة المحتشدات بالأسلاك الشائكة حيث كانت هذه المراكز محاطة ومسيجة بأسلاك الكهرباء.

3- الأهداف من إقامة الأسلاك الشائكة:

1/3- العسكرية:

- توقيف قوافل السلاح وعزل كل من القاعدتين الشرقية والغربية.
- منع المجاهدين من الدخول والخروج وفصـلهم عن القواعد الخلفية والداخلية وعزلهم عن العالم الخارجي.
- منع جيش التحرير الوطني من الإمداد والتموين والعلاج قصد خنق الثورة والقضـاء عليها.

2/3- النفســـية: وقصـــد الحط من معنويات الجيش وجبهة التحرير الوطني وتطويق الثورة من الداخل والخارج وإقناعها بضـعفهما للتصـدي لهذه السـدود مسـتعملين لذلك الدعاية وكل وسائل الإعلام للتضخيم والترهيب.[2]

وقد وضـعت الأسـلاك الشـائكة لحماية الجيوش الفرنسـية المتمركزة على طول الحدود الشرقية والغربية، وهي بمثابة هجومات مطاردة وكمائن ضد وحدات جيش التحرير الوطني.[3]

---

[1]- الغالي غربي، المرجع سابق، ص 277.

[2]- الطاهر سعيداني، المرجع سابق، ص146-147.

[3]- عمار بوجلال، حواجز الموت (1957/ 1959)، الجبهة المنسية، تر: زينب قبي، منشورات المركز الوطني للدراسات الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، د.م.ن، 2010، ص64.

المبحث الثاني: نماذج عن المناطق المحرمة:

يمنع التجوال، الإقامة، أو التوقف بالنسبة للأشخاص أو العربات أو الحيوانات بأية صفة كانت ليلا نهارا.وقد ركزت السلطات الاستعمارية على اقامة مناطق محرمة في الحدود الشرقية للجزائر.[1]

القرار رقم 129 الصادر بتاريخ 09 سبتمبر 1958م: [2]

عن الجنرال ديلاك رئيس جوقة الشرف قائد منطقة الشرق القسنطيني، بناء على المرسوم رقم 1233/58 الصادر بتاريخ 16 ديسمبر 1958م، المتعلق بممارسة السلطات المدنية والعسكرية في الجزائر، وبناء على المرسوم رقم 274/56 المؤرخ في 17 مارس 1956م، والمتعلق بالإجراءات الاستثنائية لإعادة النظام وحماية الأشخاص والممتلكات فوق الأراضي الجزائرية خصوصا المادة الأولى منه، بالإضافة إلى عدة قرارات أخرى.

ومن أجل فرض النظام والأمن العموميين تقرر ما يلي: إصدار مجموعة من القرارات تخص إنشاء المناطق المحرمة وتنص المادة الأولى على تعديل تسمية المناطق المحرمة بمناطق المراقبة العسكرية المشددة وتغيير التسمية لا يغير قوانين تسيير هذه المناطق. وأصبح مصطلح مناطق المراقبة العسكرية المشددة هي العبارة التي يشار بها إلى المناطق المحرمة.

القرار رقم 130 الصادر يوم 09 سبتمبر 1959م:

تضمن القرار رقم 130 الصادر يوم 09 سبتمبر 1959م عن الجنرال ديلاك، تحديد المناطق المحرمة كما يلي:

---

[1]– انظر الملحق رقم 3: يمثل المنطقة الحرام، يحي بوعزيز، ثورات القرن العشرين، عالم المعرفة، طبعة خاصة، الجزائر، 2009، ص217.

2 بوبكر حفظ الله، التسليح خلال الثورة التحريرية 1954–1958، المرجع السابق، ص 181.

المنطقة المحرمة شمال شرق تبسة:

المادة الأولى: شمال شرق تبسة:

❖ **حدودها الشـــمالية:**خط التقاطع بين الطريق غير المعبدة لبكارية وعين الباي، وخط موريس إلى الممر 04 k.

❖ **حدودها الشـــرقية:**خط موريس من الممر 04 k حتى النقطة الواقعة على بعد 250م شرق نقطة M'razet.Si A.E.K.

❖ **حدودها الجنوبية:**الخط المنطلق من النقطة 250م شـــرق نقطة M'razet.Si A.E.K إلى نقطة الناحية 939م من الطريق المعبدة لعين الباي بكارية التي تمر بخط ذراع الصنوبر المعلم بالنقطة 1090 ونقطة الارتفاع 1019.

❖ **حدودها من الغرب:**الطريق غير المعبدة بكارية عين الباي من نقطة الناحية 939 غلى غاية تقاطعها مع خط موريس مرورا بفج الشجرة.

القرار رقم 117 الصادر بتاريخ 07 أفريل 1959م:

وينص القرار رقم 117 الصادر بتاريخ 07 أفريل 1959م عن الجنرال ديلاك:

❖ **المادة الأولى:** تشـير إلى الفقرة من القرار رقم 01 الصـادر عن القيادة العسـكرية بتاريخ 15 ماي 1956م الذي يحدد المنطقة المحرمة رقم 215.

❖ **المادة الثانية:** حدود المنطقة المحرمة رقم 215: جبل الدف (منطقة شـمال غرب المريج) الحدود الشرقية (من الشمال غلى الجنوب).

الطريق غير المعبدة الواقعة على 200م جنوب غرب فج بوتالة و300م شـــمال ناحية 583م فج القبائل، ونواحي 541، 532 شرق 548، 569، 637 شمال مركز المريج. [1]

1 بوبكر حفظ الله، التسليح خلال الثورة التحريرية 1954-1958، المرجع السابق، ص 182.

حدودها من الغرب (من الجنوب إلى الشمال):

شمال مركز المريج النواحي 645-602-578-549-538-500.

القرار رقم 116 المؤرخ في 07 أفريل 1959م

ويشـير القرار رقم 116 المؤرخ في 07 أفريل 1959م الصـادر عن نفس الجهة الذي نص على تأكيد حدود المنطقة المحرمة (ناحية الحدود التونسية).

المنطقة المحرمة ناحية الحدود التونسية:

- **حدودها من الشرق:** الحدود التونسية.
- **حدودها الجنوبية:** الحد الشمالي للمنطقة المحرمة رقم 282.
- **حدودها الغربية:** الخط المكهرب الأمامي إلى غاية كدية المزارة نقطة الناحية 577.
- **حدودها الشـمالية الغربية:** الخط الجبلي المحدد بنقاط النواحي 577، 596، 604، 619، 646، 657، 600، 668، إلى غاية مفترق الطريق غير المعبد الواقع على بعد 01 كلم من جنوب شرق السالمة.

الوادي الآتي من بير الزبدة في (SY 93K.4) إلى غاية بير الزبدة.

الطريق غير المعبدة المارة بين الزبدة إلى عين بلومي مرورا بمفترق الطرق غير المعبدة لسيدي بوزعرورة.

الخط المعلم بالنقاط الآتية: عين بلومي، قمة جبل طير وقيدو، الناحية 951، 920، 853.[1]

1 بوبكر حفظ الله، التسليح خلال الثورة التحريرية 1954-1958، المرجع السابق، ص 183-182

الطريق غير المعبدة المارة من النقطة الســـابقة الذكر والممتدة عبر فيض جنوب جبل الشوشة إلى غاية التقائه بالحدود الجنوبية الشرقية للمنطقة المحرمة رقم 270.

حدود هذه المنطقة المحرمة إلى غاية تقاطعها مع الخط المار على دار زروق (TY 03G.7) إلى غاية الناحية 898 (TY 03F.8).

الخط الســـابق الذكر ابتداء حدود المنطقة المحرمة رقم 270 إلى غاية دار زروق والحدود التونسية.

القرار رقم 115 المؤرخ في 07 أفريل 1959م:

ويشـير القرار رقم 115 المؤرخ في 07 أفريل 1959م الصـادر عن نفس الجهة حدود المنطقة المحرمة.

المنطقة المحرمة جنوب غرب نقرين:

حدودها من الشـمال والشـمال الغربي، مفترق الطرق غير المعبدة الواقع على بعد 2.5 كلم غرب نقرين إلى غاية الناحية 142.

وادي المهور من الناحية 142 إلى الناحية 79 مرورا بالنواحي الواصلة 123، 104.

- **الحدود الغربية:** واد جارش من الناحية 79 الى النفطة الواقعة بموازة 38 G10 الى 1.5كلم جنوب شرق الناحية 51 .
- **من الجنوب:** الخط المسـتقيم الذي يضـم النقاط المذكورة أعلاه الى النقطة الواقعة على بعد 1.5كلم شمال النقطة 48 على الطريق غير المعبدة لحاسي الدويلات. [1]
- **من الشرق:** الحدود الغربية للمنطقة المحرمة رقم 283 الى غاية الناحية 176.

1 بوبكر حفظ الله، التسليح خلال الثورة التحريرية 1954-1958، المرجع السابق، ص 183-184.

الخط المستقيم للناحية 176 الى الناحية 288

الخط المســـتقيم للناحية 288 الى مفترق الطرق غير المعبدة الواقع على بعد 2.5 كلم غرب نقرين.

القرار رقم 112 الصادر يوم 28 اكتوبر 1958م:

القرار رقم 112 الصادر عن نفس الجهة يوم أكتوبر 1958.

المنطقة المحرمة CAP.ROSA(منطقة القالة): حدودها:

- **من الشمال الشرقي: ساحلCAP. ROSA الى غاية مجاز النشة (غير معني).**
- **من الشرق:**بحيرة الملاح إلى غاية 1 كلم شرق الناحية 156 (كدية الفريان).
- **من الجنوب الشـــرقي:** كدية الفريان الناحية (غير معنية) الناحية 28 الطريق الولائي109 (غير معنية)، النواحي 83-85-62-54 برج علي باي غير معني، النواحي 45-30-29-34 إلى غاية 500م غرب شـــعبة النحاريريه -45- وادي البايم ابتداء من 500 متر غرب محطة الضـــخ للبايم الى غاية وادي الكبير، وادي الكبير إلى غاية الملتقى مع خراريدالذيب. الخط المستقيم لهذه النقطة إلى منعطف وادي الشركة الواقع على بعد 4، 5 كلم شرق مشتة المحارب.
- **الجنوب الغربي:**وادي الشركة إلى غاية منعطفه الواقع على بعد 3 كلم شمال شرق مشتة المحارب، بالموازة مع هذا المنعطف لوادي بوناموسة الواقع على بعد 1، 5 كلم شمال شرق مشتة المحارب، ثم نزولا عبر وادي بوناموسة لمسافة 2، 5 كلم[1] موازاة مع هذه النقطة أين يصب وادي بوعلة في بحيرات بوناموسة ثم صعودا عبر وادي بوعلالة إلى غاية السد المكهرب من الجهة الشرقية ومنه إلى البحر الأبيض المتوسط .

1 بوبكر حفظ الله، التسليح خلال الثورة التحريرية 1954-1958، المرجع السابق، ص 184-185.

الفصل الثالث:

رد فعل الثورة وانعكاسات

سياسة المناطق المحرمة

المبحث الاول: رد فعل الثورة على سياسة المناطق المحرمة

المبحث الثاني:

المبحث الاول: رد فعل الثورة على سياسة المناطق المحرمة.

من المعروف ان السلطات الفرنسية عندما انشأت ((المناطق المحرمة)) كان تقصد بها ((خنق الثورة)) لحرمانها من تأييد السكان وظنت انها وسيلة ناجعة للقضاء على الكفاح المسلح فمددتها شيئا فشيئا حتى صارت تشمل نواحي شاسعة من مختلف الجهات الجزائرية[1] صار جيش التحرير الوطني[2]قبل تطبيق سياسة المناطق المحرمة كان يعمل جهده على اجتناب الاشتباكات في الجهات الآهلة بالسكان حتى يجنبهم انتقام الجيش الفرنسي، فلما حددت تلك المناطق واجبر الفرنسيون السكان الاجلاء عنها.[3]

لم يعد هناك ما يراعيه جيش التحرير الوطني في عملياته، ومع مرور الوقت تكيف جيش التحرير الوطني حسب الظروف التي تحتها المناطق المحرمة واقام اجهزة عسكرية وادارية متينة قوية وبنى للمدنيين ملاجئ تحت الارض ونظم الاسواق التجارية ليلا، حتى صارت المناطق المحرمة على الفرنسيين وخارجة عن سلطتهم تماما وصارت قواعد ثورة محصنة تتطابق منها هجومات جيش التحرير الوطني، [4]ومعاقل للثورة التحريرية تضع بها القنابل وتخزين الاسلحة ومختلف المؤن ويعالج فيها الجرحى والمرضى إضافة إلى الايقاع بالقوافل الفرنسية وهذه نماذج عن تلك المعارك التي قادها جيش التحرير خلال هذه الفترة كما أوردتها البلاغات الفرنسية.[5]

---

[1]– جريدة المجاهد، قصة القمع الرهيب في اربع سنوات، ج1، ع31، 19587/11/1، ص 12.

[2]– جيش التحرير الوطني: جناح عسكري يقوم بالعمليات الحربية ضد العدو يضم وطنيين، متطوعين، مجاهدين مصممين على الكفاح والنضال باذلين النفس والنفيس إلى ان يتم تحرير الوطن. انظر: عبد المالك مرتاض، المرجع سابق، ص 35.

[3]– جريدة المجاهد، قصة القمع الرهيب في اربع سنوات، ج1، ص12.

[4]– المصدر نفسه، ص 12.

[5]– منصوري برضوان، الثورة التحريرية في المنطقة الثانية للولاية الخامسة 1954–1962، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص تاريخ الحركة الوطنية والثورة الجزائرية 1830–1962، ابي برك بلقايد، تلمسان، 2016–2017، ص 116.

في مارس 1957: شن الثوار عدة هجومات على سهل الشلف الممتد من الافنام إلى وهران.

في 21 افريل 1957: ان معركة الجبال التي شنها الثوار مع بداية افريل امتدت الان إلى كامل جبال الاطلس التلي من القبائل على الحدود المغربية، وقد صار الثوار يبرهنون في هجوماتهم على شدة الكفاح وصمود في الحرب لم يسبق له نظير.

في ناحية قالمة: هوجمت عشرة مراكز فرسية، وفي معسكر هجمت فرقة الكومندوس على ضواحي المدية هجوميين متواليين اسفر عن مقتل 30 شخصًا.

في جوان 1957 معركة نصب الثوار جنوب قاعدة القل كمينًا من اعنف ما شاهده الجند الفرنسي منذ قيام الثورة قتل فيه 35 جندي وجرح 27.

3 اوت 1957: معركة بوزقزقة قتل فيها 21 جنديًا وجرح 18 وفي هذه المعركة وجد المجاهدون تعليمات بالراديو إلى الطيران الفرنسي القى هذا على اثرها عدة قنابل على الفرق الفرنسية نفسها مع ملاحظة ان هذه الارقام فرنسية.[1]

ولعل اكبر انتصار حققه جيش التحرير على سياسة المناطق المحرمة هو قدرة عناصره على تحويل هذه المناطق إلى مناطق محررة[2]بمعنى اصبحت مجالات تتحرك فيها كتائب جيش التحرير وتدير شؤونها جبهة التحرير الوطني.[3]

مما جعل الفرنسيين يتساءلون باستغراب مع شيء من التهكم ((هل هي محرمة على السكان ام علينا نحن)).

---

[1]– جريدة المجاهد، قصة القمع الرهيب في اربع سنوات، ج1، ع 31، المصدر سابق، ص12.

[2]– انظر الملحق رقم 3، يمثل مناطق محررة، جريدة المجاهد، المصدر نفسه، ص 18.

[3]– الجنيدي خليفة، حوار حول الثورة، ج1، المركز الوطني للتوثيق والصحافة والاعلام، الجزائر 2012، ص 439.

ان محاولة تطويق الثورة من الداخل بفعل المحتشدات المحرمة كما يسميها الاستعمار والمناطق المحرمة كما نسميها نحن لأن خروج جماعات كبيرة من السكان واجلائهم قهرا من مناطقهم الاصـــلية التي كانوا يعيشـــون فيها ترك هذه المناطق وهي مجاورة اغلب الاحيان للجبال مما كان من جيش التحري الا ان اغتنم هذه الفرصــة فأنشــأ ملاجئ في هذه المناطق المحرمة لأن العدو لا يدخلها الا في عمليات واســـعة النطاق وبجيوش كثيرة فجيش التحرير يتمركز في هذه المناطق المحررة وينشـــئ مراكز ومخابئ للعتاد والتموين وغيره، وبنى ملجئ في تلك المناطق المحررة، وفي هذه المناطق بالرغم من مراقبة الطيران لها في النهار فإن جيش التحرير بفضـــل الملاجئ والمخابئ يظل بعيدا عن الانظار وهكذا بقي جيش التحرير على اتصال مستمر مع السكان المجتمعين في مراكز العدو اما ان يخرج هؤلاء إلى المناطق المحررة مزودين إياه بما يحتاجه.[1]

وفي نفس الوقت عندما تقع تحركات من طرف العدو فإن جيش التحرير يعلم بذلك ليكون مستعدا للهجوم على مراكز العدو، اما من اجل اجلاء بعض المسبلين الذين كشفهم العدو وليلتحقوا بالثورة واما من اجل اجلاء بعض السكان الذين وقع عليهم ضغط كبير من طرف مراكز العدو وفي بعض الاحياء يقوم بهجوم كبير على راكز العدو لكي تخليه تماما وهكذا يتحرر جميع السكان ليتوزعوا على القرى التي لا تزال بأيدي الثوار.[2]

سياسة الحصار الغذائي والتجويع:

لقد طبق الاستعمار الفرنسي هذه السياسة لخنق الثورة ووضح فيها عن طريق تقسيط المواد الغذائية وفرض حصـــار غذائي على المواطنين حتى لا يزودوا المجاهدين بالمؤن وقام

[1]– الجنيدي خليفة، المرجع سابق، ص439.

[2]– المرجع نفسه، ص 440.

بربط الشعب به بواسطة الحاكم العام وبالإدارة الفرنسية للحصول على احتياجاته الغذائية ولاستمالة بعض من الناس تدريجيا للتعامل معه والانفصال عن الثورة والمجاهدين.[1]

وفي اطار هذه السياسة ركز الاستعمار الفرنسي حقيقة في الاماكن الاستراتيجية لمراقبة جميع تحركات ونشاطات المجاهدين افراد الشعب وقام بعمليات مسح وتمشيط للسهول والجبال والغابات والقرى والمداشر، المباني، المنازل، ودمر كل ماله علاقة بالثورة من بشر ونبات وحيوان وطائر، وسمم ينابيع المياه والآبار واشجار الفواكه والخضر وفي الحقول والبساتين لتقتل كل من يأكلها ويشربها من الثوار وانصارهم وتتلف كل ما يمكن ان يعتبر مصدرا للغذاء.

وقد حددت الادارة الاستعمارية الكميات التي ينبغي ان يزود بها كل سوق من المواد الغذائية، بصورة شحيحة، ومقتوتة لا نظير لها الا في سنوات المجاعات الحادة.[2]

وواجه الجزائريون والشعب سياسة التجويع هذه بالمزيد من الصبر والتحمل لا نظير له كذلك اعتمد على الحشائش الطبيعية والاعشاب والثمار كالبلوط والخروب، الزعرور، والحيوانات البرية، التين، الزيتون، العناب وغيرها وتمكن من اجتياز الازمة وافشال هذه السياسة بالإضافة إلى ان الاثرياء ايدوا تضامنا لا يقدر مع القاعدة الشعبية في هذه المعاناة.[3]

---

[1]– يحي بوعزيز، المرجع سابق، ص 192.

[2]– يحي بوعزيز، المرجع سابق، ص 191.

[3]– المرجع نفسه، ص 191.

المبحث الثاني: آثار سياسة المناطق والمحرمة على مسار الثورة:

ارادت سياسة المناطق المحرمة تحقيق مجموعة من الاهداف تصب كلها في اتجاه واحد الا وهو عزل جيش التحرير، كان المقصود اجلاء المناطق الخارجة تماما عن قبضة السلطات الاستعمارية واخراج سكانها من رقابة جيش التحرير على امل ان تتوصل إلى اجباره على الخروج بدوره منها لأنه بعد الاجلاء يصبح معرضا للقصف المتكرر وتكون حياته فيها قد بانت صعبة لفقدان الدعم الجماهيري الذي كان له في السابق.

كانت السلطات الفرنسية يتصورون ان تطبيق سياسة المناطق المحرمة سيؤدي إلى غسل دماغ السكان مما ينقل تعاطفهم مع جيش التحرير وولائهم له إلى فرنسا الأم الحنون التي تقوم بحمايتهم من ارهاب الضالين والخارجين عن القانون وفي نهاية المطاف كانت لها أثار على مسار الثورة الجزائرية نذكرها في ما يلي:[1]

الاثر العسكري:

هذه السياسة حرمت وبدون شك جيش التحرير من الدعم الذي كان جزء من السكان يقدمه له ولكنها لم تحقق الهدف الاستراتيجي الذي سعت إليه، ذلك أنه لم يلق مصيرا " السمك الذي يزاح عنه ماؤه" لأنه لم يخرج من المناطق المحرمة والجبال المحيطة بها ولم يعان الجوع من جراء رحيل السكان لأنه بقي متلاحما مع سكان المناطق الواقعة على مسافة ابعد قليلا عن الجبال لأن وجود مسافة اطول بين الجبل والمناطق الأهلة بالسكان لم يخدم طبيعة الحال جيش التحرير لكنه لم يكن مصدرا لمصاعب كبيرة بالنسبة اليه.[2]

[1]– صالح بلحاج، تاريخ الثورة الجزائرية، د.ن، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2008، ص256.

[2]– المرجع نفسه، ص 257.

وفي المخيمات لم يكن النظام غائبا تماما، فقد شـهد جنود ومناضـلون بأنه كان يملك داخل البعض منها خلايا وخابئ على مقربة من مراكز الحراسة.[1]

كما ادت إلى اصـــابات عديدة بالكثير من المجاهدين من بقي منهم من افراد الشعب[2]حيث يمكن الاشارة إلى ان عدد المجاهدين في نهاية 1958 تقلص إلى 600 مجاهد بعد أن كان قبل ســنة 200 مجاهد إضــافة إلى عزلة وضــعف القدرة على القتال وحدوث أزمات داخلية بسـبب نوعية الاسـلحة والتطويق، وكذلك وجد الثوار نفسـهم عرضـة للإبادة والقصـف المدفعي المكثف والمطاردة من طرق قوات الاسـتعمار إضـافة إلى تعرضـهم إلى انفجار الألغام المزروعة في نهاية 1959 إلى ما بين 800 و900 الف لغم وهذا ما أدى إلى مشقات في العمل الثوري وخسائر في الارواح حيث قتل 6000 جندي ومن هنا نستنتج ان سـياسـة المناطق المحرمة عرقلة مسـار الثورة بصـفة مؤقتة في حين اتخذت الثورة هذه السياسـة وسـيلة للنهوض من جديد وبمعنويات وامكانيات كبيرة مكنتها من تحقيق انتصـارات مثالية على الجيوش الفرنسية.[3]

إضـافة إلى صـعوبة الاتصـال بين قيادات جيش التحرير الوطني حول حاجتهم الشـديدة للسلاح مما اثر سلبا على عمليات التموين.[4]

وكذلك ارتفاع وفيات الاطفال، الفقر المدقع، البؤس المادي والمعنوي، كما ســـببت المناطق المحرمة النزوح الريفي، فتشـــتت الافراد وتفككت العائلات الاســـرة الواحدة بين باق

---

[1]– صالح بلحاج، المرجع السابق، ص 257.

[2]– عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، ج3، الدار العثمانية، الجزائر، 2013، ص14.

[3]– جباري حسينة ورجة ياسمينة، المشاريع الفرنسية في الجزائر للقضاء على الثورة الجزائرية (1954–1962)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة الشيخ العربي التبسي، تبسة، 2017–2018، ص73.

[4]– المرجع نفسه، ص 80.

الجبال ومقيم في المخيمات ونازح في المدن وبين من ظل بالجزائر ومن صار لاجئا بالمغرب أو تونس بالنسبة إلى سكان الحدود.[1]

ولقد ازدادت الاوضاع سوءا مع توسع المناطق المحرمة وتزايد عددها وتهجير الكثير من السكان إلى المحتشدات خاصة بعد تطبيق مخطط شال العسكري منذ مطلع عام 1959، وهو ما اعترف به السيد دولوفرين خلال شهر افريل 1959، في منشور رسمي ورد فيه أنه:" خلال الاشهر الاخيرة تم نقل مئات الالاف من الاشخاص، حيث يبلغ حاليا عدد سكان المحتشدات اكثر من 1000.000 شخص وان الوسائل الموجودة تحت تصرفنا من الآن تصاعدا تقديم المساعدات الضرورية لهم لأن وضعية المجمعين تطرح مشاكل لا يمكن حلها.[2]

ادت هذه السياسة إلى زلزلة عالم الريف وكان حصيلتها كما وضح المؤرخين الفرنسيين كالتالي في سنة 1960 عدد سكان نصف الريف وهي أسوء عمليات النزوح السكني في التاريخ، وقد اعترف الجنرال بارلانج الذي كان مسؤولا عن ادارة هذه فتحدث عنه:" تفكك الاسرة وظاهرة التشرد وقد ورثت الجزائر المستقلة فيما بعد افرازات هذه الظاهرة وتمثلت خاصة في نشأة وتوسع الاحياء القصديرية المحيطة بالمدن وتزايد الهجرة الريفية بشكل مضطرب فنجم عنها تزييف هذه المدن، وتراكم المشاكل الاجتماعية بحيث بدت صعبة عن الحل.[3]

---

[1]– صالح بلحاج، المرجع سابق، ص 255.

[2]– رمضان بورغدة، المرجع سابق، ص 120.

[3]– المرجع نفسه، ص 120.

اما السكان المسلمين في مختلف المدن الجزائرية، فقد أُخضعوا لرقابة جهاز الحماية الحضرية الذي انشأه روجي ترينكي قائلا: " ان جهاز الحماية الحضرية قد برز بسرعة كأروع أداة للكفاح من الإرهاب فلا شيء يمكن ان يقتلنا من نشاط اعضاءه، فكل شخص مجهول يدخل نيابة يتم فورا الابلاغ عنه...".[1]

اكد العقيد روجي ترينكي أنه جرى:" احصاء كامل للسكان وتم تحميل ارباب الأسر المسؤولة عن الاشخاص الذين يتواجدون في مساكنهم وتم تقسيم القصبة والاحياء القصديرية إلى مجموعات وعين رأس كل منها مسؤول.[2]

وفي هذا الصدد اثارت عملية الاجلاء هذه استنكار شديد من الرئيس التونسي بورقيبة حيث قدم بيان ألقاه يوم 27 فيفري 1958 قائلا:" هذا الحادث العظيم قرار الحكومة الفرنسية حكومة فليكس غايار بإخلاء جانب عظيم من التراب الجزائري لإحكام الخناق كما يدعون على الجزائريين، فزيادة على خط موريس المكهرب قرروا الأن رسميا استخدام جهاز إخلاء المنطقة بعد ان كانوا يخفون تنفيذ هذا الاجراء الذي يشرف فرنسا لأنه عمل اجرامي وغير انساني هذا الحادث العظيم".[3]

لم يكن مجرد اجلاء عدد ضخم من السكان وبلا مرافق ذلك اعتداء على اولئك النازحين والفارين إلى البلد المجاور طالبا للأمان حيث لاحقهم الجنود الفرنسيون بالرصاص

---

[1]– رمضان بورغدة، المرجع سابق، ص 120.

[2]– المرجع نفسه، ص 121.

[3]– يحي بوعزيز، من وثائق جبهة التحرير الوطني الجزائرية (1954–1962)، د.ط، عالم المعرفة، الجزائر، 2009، ص103.

والقنابل وتعرضـوا لعملية المطاردة، ومن وقع منهم بأيدي الفرنسـيون يخضـع لأبشـع انواع التعذيب، وهذا على مرأى موفدي الصليب الاحمر.[1]

ويروي أحدهم قصـة شـاب جزائري حاول الفرنسـيون ذبحه عندما اراد أن يمنع ملازما ومجموعة من الجنود من ان يعتدوا على شـرف زوجته وشـيخ أخر يبلغ السـتين من العمر تعرض للضـرب والتعذيب بالتيار الكهربائي والذين الذي ارتكبه هو انه اشـتكى من جنود ضربوا زوجته حتى الموت وذكر احد الناجين انه وقع في منطقة الكويف الحدودية تقيلا لعدد كبير من النازحين مما جعل الجنود الفرنسيين يحفرون خنادق لإلقاء جثث الموتى إن وصف بورقيبة إنشاء المناطق المحرمة انه عمل إجرامي وغير إنساني.[2]

لقد تعرض السـكان العزل في تلك المناطق الحدودية إلى إبادة حقيقية، وصـف ممثل الصـليب الدولي الوضـع قائلا:" ما شـهدنا كان محزنا للغاية، وليس إلا بعض من الواقع" ويضـيف توجهنا إلى فريانة على بعد 35 كلم من القصـرين لتوزيع الإعانات على 3 ألاف لاجئ، كما سـبق تقريره فوجدنا 6 ألاف ويبدو جليا ان عدد اللاجئين الذي كان في بداية 1957 نصف مليون لاجئ قد تضاعف بعد حادث الإجلاء العظيم.[3]

الأثر الاجتماعية.

- هجرة سكان الأرياف تاركين ديارهم وأراضيهم بسبب حرمانهم من حياتهم الطبيعية.[4]

---

[1]- يحي بوعزيز، المرجع سابق، ص 105.

[2]- صالح بلحاج، المرجع سابق، ص 105.

[3]- المرجع نفسه، ص 105.

[4]- محمد العربي الزبيري، الثورة الجزائرية في عامها الأول، المرجع السابق، ص 129.

– إجلاء السكان من المناطق المحاذية للخطوط المكهربة وجعلها مناطق عسكرية محرمة وكذلك تخريب المنازل والمحاصيل الزراعية مما أدى إلى انتشار الفقر والبطالة والمجاعة نتيجة تطبيق مشروع قسنطينة.[1]

– انتشار الأمراض الخبيثة والأوبئة ولا يكون التشخيص إلا في حالات متأخرة من الإصابة بالمرض مما يصعب مهمة الفلاح وإن توفرت الوسائل تكون تقليدية وبسيطة كما يمكن الإشارة أيضا إلى مختلف التشوهات والإعاقات نتيجة انفجار الألغام والقنابل النووية.[2]

– زيادة عدد الوفيات خاصة منهم المجاهدين أثناء اختراقهم خطوط الموت من أجل جلب الأسلحة.[3]

– جمع السكان في المعتقلات والسجون ووضعهم تحت الرقابة والحراسة العسكرية الدائمة محرومين من ممارسة نشاطهم وتعرضهم لأبشع أنواع التعذيب والتفتيش وبالتالي تعتبر هذه المرحلة صعبة على الجزائريين نظرا لقساوة الظلم والقتل الجماعي من طرف المجرمين وعقداء الجيش الفرنسي.

– تشجيع الحزبية والطائفية داخل المعتقلات فقد تفننوا في إثارة الطائفية والجهوية من خلال رجال لاصاص كانوا عندما يبحثون معتقلا يسألون عن قبيلته وعن الجهة التي ينتمي لها وعن لغته ولهجته مما يخلق التفرقة ويثير كوامن الضعف والإذلال.[4]

---

[1]– محمد قنطاوي، ملامح الثورة الجزائرية وجرائم الاستعمار الفرنسي، دار الغرب، الجزائر، 2007، ص 67.

[2]– الطيب ديهكال، واقع التجارب النووية خلفياتها في منطقة إيكير، د. ط، دار القصبة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص 143.

[3]– الطاهر الزبيري، المصدر السابق، ص 219.

[4]– بعيسي وفاء، المرجع السابق، ص 86.

– إجلاء السكان بدون رضاهم وبقوة السلاح وبعدهم عن لون معيشتهم وحرمانهم من المراعي مما تسبب في انخفاض المستوى المعيشي وتدهوره بكيفية فاحشة.[1]

– معاناة السكان من الحصار المضروب عليهم ومن التعذيب المسلط عليهم ومعاناة الشيوخ والأطفال والنساء من آلام الجوع والمرض فتساقط الضحايا كل يوم بسبب الظروف المأساوية.[2]

كما يمكن الإشارة أيضا أن خروج فرنسا من الجزائر لا يعني زوال خطرها والدليل على ذلك ألاف الألغام المزروعة على الحدود مازالت تشـــكل خطرا على الأطفال ورعاة الأغنام بسبب تغيير مواضيعها نتيجة العوامل الطبيعية.[3]

– عزمت فرنسا أن تجعل من وطننا بلدا فرنسيا لذا سعت إلى تفكيك إطارات المجتمع وانتهاك الحرمات وقتل الأبرياء.[4]

إن مختلف المخططات والسياسات والقوانين التي انتهجتها فرنسا للقضاء على الثورة الجزائرية كان لها انعكاس سلبي على الناحية النفسية وكذا الجسدية والصحية لحد الآن.[5]

الأثر الاقتصادي:

أدى تطبيق سياسة المناطق المحرمة إلى أضرار اقتصادية (أراضي الريف) التي كانت في الأصل ضعيفة المردود بقيت بعد رحيل أهلها بورًا سنوات مما أدى إلى انقطاع كميات الحبوب المتداولة تقليديا في أسواق الأرياف خلال هذه المدة، وتراجع خطير في مردودها بعد

---

[1]– المجاهد، الجيش الفرنسي يستمر في إجلاء السكان عن البوادي، ج2، ع13، 46 /1959/12، ص10.

[2]– شريط لخضر وآخرون، المرجع السابق، ص 226.

[3]– الطاهر سعيداني، المرجع السابق، ص 150.

[4]– فرحات عباس، ليل الاستعمار، د. ط، دار القصبة، الجزائر، 2005، ص33.

[5]– محمد الشريف عباس، من وحي نوفمبر مداخلات وخطب، دار الفجر، الجزائر، 2005، ص 316.

استئناف العمل فيها لاحقا، كما انقطعت محاصيل الحدائق والبساتين إذ تحطمت أشجارها وشحت ثمارها لانقطاع السقي وتوقف العناية بها وأوشكت الثورة الحيوانية الريفية على الانقراض، فاختفى معها كل ما كان يشق منها من مأكل ومشرب وملمس.[1]

كانت الطائرات الفرنسية في اغلب الأحيان تستعمل القنابل المحرقة " النبالم المحرمة"[2] دوليا في قصف الأماكن المحرمة والغابات، الشيء الذي تسبب في نشوب حرائق كبيرة تلتهم مئات الهكتارات من الغابات بعد ارتكاب هذه الجرائم تظهر الوحشية الفرنسية ليعلن ان الثوار هم الذين يحرقون الغابات ويعتبر هذا مجرد ادعاء لا أساس له من الصحة فكيف يقوم الثوار بحرق الغابات وهي ملجأ حصنهم الذين يجتمعون به؟ ان عملية حرق الغابات كانت تدخل ضمن خطة فرنسا التي انتهجتها للقضاء على الثورة، شأنها في ذلك إبعاد المواطنين عن المجاهدين حتى يسهل لها تحقيق الانتصار على الثورة.

عند انتهاء الحرب في الجزائر عام 1962 كانت الأرض الجزائرية قد فقدت ما يقارب 40% من غطائها النباتي وأصبحت أماكن شاسعة من الغابات الطبيعية رمادا أسواد اللون لا يشبه إلا حقد هؤلاء الذين لم يقبلوا ان يتصوروا ان يأتي اليوم الذي يحيرون فيه على الخروج من هذه الجنة التي اغتصبوها ظلما وعدوانا ما يزيد على مائة وثلاثين عاما.[3]

---

[1] – صالح بلحاج، المرجع سابق، ص 255.

[2] – النابالم: سلاح تدميري شامل ويمكن تحديد مساحة مفعوله، وهو السلاح الذي يتيح للمستعمرين ان يحرقوا كل ما على الأرض وهو المثل الأعلى لأسلحة الدمار الشمال، انظر: محمد الصالح الصديق، كيف ننسى وهذه جرائمهم؟ ، د. د. ن، دار هومة، الجزائر، د.ت.ن، ص 223.

[3] – عمار قليل، المصدر سابق، ص 14.

خاتمة

وفي الاخير ان موضوع البحث يتمحور حول سياسة المناطق المحرمة في الحدود الشرقية وانعكاساتها على مسار الثورة (1955-1962) بإعتبارها من اخطر السياسات المنتهجة التي اتخذتها السلطات الفرنسية خاصة في الحدود الشرقية من الجزائر محاولة بذلك اخماد الثورة واستعادة زمام الامور في صراعها مع الثورة.

وخلال دراستنا لهذا الموضوع استخلصنا مجموعة من الاستنتاجات ولعلى ابرزها:

1-شرعت السلطات الفرنسية بعد اندلاع الثورة التحريرية بإتخاذ كل الاجراءات والتدابير السياسية (الادارية والعسكرية) ومن بينها قانون الطوارئ، قانون السلطات الخاصة بالإضافة إلى انشاء المصالح الإدارية المتخصصة وانتهاج سياسة الادماج في اطار مشروع جاك سوستال، لكن رغم كل ذلك الا انها كانت عديمة التأثير في استنالة الشعب والقضاء على الثورة الجزائرية.

2- ان سياسة المناطق المحرمة تعد كغيرها من السياسات العسكرية الفرنسية ولا تختلف عنهم من حيث الجهنمية والوحشية حيث انها لم تفرق بين فئات الشعب الجزائري ونكلت كل من يعترض طريقها، بغية تحقيق هدفها الرامي إلى فصل الشعب عن الثورة واستنالة عقولهم بما يخدم المصالح الفرنسية.

3- ان المناطق المحرمة أو الامنية اجبر سكانها على مغادرتها اثناء حرب التحرير واصبحت اهداف دائمة للقصف الجوي والمدفعي، انشأت في محاولة من الجيش الفرنسي لعزل جيش التحرير الوطني عن الثورة.

4-تعد المناطق المحرمة بالنسبة للسكان جريمة في حق الانسانية كونها فرضت عليهم بالقوة ولكن بالرغم من ذلك الا ان عزيمتهم لن تضعف وبقوا متمسكين بالثورة.

5-ان تفريغ مناطق واسعة من سكانها وتجميعهم في محتشدات محرومة بأسلاك شائكة، لم يكن الحل الذي كانت تهدف إليه السلطات الاستعمارية ولم يكن له تأثير كبير على سير الثورة في الاتجاه الذي يخدمها وذلك لعدة اعتبارات نذكر منها:

*استطاع الثوار اختراق هذه السياسة والتغلغل في اوساط هذه المناطق وبعثهم الامان في الاوساط الشعبية وتشجيعهم على الصمود من اجل بلوغ الهدف.

*ان المناطق المحرمة نفسها تحولت إلى مناطق محررة بمعنى وكرا لخلايا الثورة، ومصدر لتهريب السلاح، المؤن واللباس والاشتراكات.

*ارتفاع معنويات سكان بالرغم من سياسة الحصار والتجويع، التي عاشوها، بل زادتهم صمود وتحديا وذلك من اجل انجاح الثورة الجزائرية.

*تعتبر سياسة المناطق المحرمة في ظاهرها نقمة على الجزائريين لكن في داخلها كانت نعمة حيث ساعدتهم في رفض المشروع الفرنسي وخلقت جواً من التآزر والتعاون معهم من التكيف مع الظروف الصعبة.

6-اخفاق السياسة الفرنسية من خلال إقامتها للمناطق المحرمة حيث كانت لها نتائج عكسية فهي لم تحقق هدفها الرامي إلى فصل الشعب عن الثورة، وبالتالي نجد تمكن الثورة من الانغراس والتغلغل في الاوساط الشعبية بفضل الدور الكبير لجيش التحرير الوطني و؟؟من مناطق محرمة إلى مناطق محررة لخدمة مصالحهم عن طريق اغتنامهم فمراكز ومخابئ للأسلحة ومقرات للمستشفيات وثغرات للعمليات العسكرية للقضاء على العدو الفرنسي.

املاحوه

الملحق رقم 01: مشروع سوستيل الإصلاحي.[1]

مشروع سوستال الإنداجي(الإصلاحي) في 23 فيفري 1955..

أطلق سوستال الحاكم العام برنامجا اصلاحيا، لإبعاد الجماهير عن الثورة من عشرة نقاط:

1- تقسيم اداري جديد لإنشاء عمالات ودوائر أخرى، لتسهيل عملية المراقبة وضبط حركة المواطنين.

2- تعصير الفلاحة، وذلك عن طريق المكننة، لعل الأسلوب الحديث يلهي الجزائريين ويشدهم الى الأرض، فلا ينخرطون بصفوف جبهة التحرير الوطني.

3- توسيع الصناعة الخفيفة، قصد خلق الوظائف ومناصب الشغل التي تمتص طوابير العاطلين قبل أن تمتد إليهم يد الثورة الزاحفة.

4- تحول البلديات المختلطة قصد خلق الانسجام الاداري، ومن أجل الاستجابة لأحد المطالب الأساسية التي تنادي بها جمعية العلماء.

5- إستقلال الدين الإسلامي عن الادارة الفرنسية، وذلك يكون استجابة لأحد المطالب الأساسية التي تنادي بها جمعية العلماء.

6- تعليم اللغة العربية في المدارس الحكومية، مع العلم أن هذه النقطة تشكل مطلبا تنادي به كافة التشكيلات الوطنية في الجزائر.

7- محاربة الأمية لواسطة اللغة الفرنسية، لعل ذلك يقرب الجزائريين أكثر الى الأمة الفرنسية.

8- فتح أبواب التكوين المهني للجزائريين حتى يشعر الشباب خاصة بأن هناك مساواة بينهم وبين أبناء المعمرين.

9- تمكين الفرنسيين المسلمين من الإلتحاق بالوظيف العمومي، حتى لا يبقى ذلك السلك حكرا على المستعمرين، وحتى تحضر الشروط الضرورية لخلق طبقة جديدة تستفيد من الحياة الرغدة التي تمنعها من الانتباه لصيحة الجهاد.

10- مطالبة الوطن الأم بتكثيف المساعدة للمشاريع الإجتماعية التي من شأنها أن تخلق جوا من الإرتياح والرضى لدى أغلبية سكان الجزائر.

[1]- محمد العربي الزبيري، الثورة الجزائرية في عامها الأول، ص 110.

الملحق رقم 02: نص قانون الطوارئ1955[1]

documents

dans les conditions de forme et de fond prévues aux articles 133 à 155 dudit code.

Aucune voie de recours, même en cassation, ne pourra également être exercée contre les décisions des juridictions d'instruction de droit commun statuant sur des faits prévus audit décret à l'exclusion de l'appel devant la chambre des mises en accusation.

(Modifié par Loi n°2000-516 du 15 juin 2000 art. 83 (JORF 16 juin 2000))

NOTA : Voir article 181 du Code de procédure pénale.

Art. 13 : Les infractions aux dispositions des articles 5, 6, 8, 9 et 11 (2°) seront punies d'un emprisonnement de huit jours à deux mois et d'une amende de 11 euros à 3.750 euros ou de l'une de ces deux peines seulement. L'exécution d'office, par l'autorité administrative, des mesures prescrites peut être assurée nonobstant l'existence de ces dispositions pénales.

Art. 14 : Les mesures prises en application de la présente loi cessent d'avoir effet en même temps que prend fin l'état d'urgence.

Toutefois, après la levée de l'état d'urgence les tribunaux militaires continuent de connaître des crimes et délits dont la poursuite leur avait été déférée.

TITRE II

Art. 15 : L'état d'urgence est déclaré sur le territoire de l'Algérie et pour une durée de six mois.

Un décret, pris en exécution de l'article 2, fixera les zones dans lesquelles cet état d'urgence recevra application.

Art. 16 : L'état d'urgence déclaré par l'article 15 emporte, pour sa durée, application de l'article 11 de la présente loi.

[1] *Le journal du droit des jounesse , loi 55-385 du 3 avril 1955 instutuant un état d'urgence et en declarnt Íapplication en algerie, Op-Cit ,p5*

documents

Loi n°55-385 du 3 avril 1955 instituant un état d'urgence et en déclarant l'application en Algérie (J.O. 7 avril 1955)

TITRE I*

Art. 1 : L'état d'urgence peut être déclaré sur tout ou partie du territoire métropolitain, de l'Algérie, ou des départements d'outre-mer, soit en cas de péril imminent résultant d'atteintes graves à l'ordre public, soit en cas d'événements présentant, par leur nature et leur gravité, le caractère de calamité publique.

Art. 2 : L'état d'urgence est déclaré par décret en Conseil des ministres. Ce décret détermine la ou les circonscriptions territoriales à l'intérieur desquelles il entre en vigueur.

Dans la limite de ces circonscriptions, les zones où l'état d'urgence recevra application seront fixées par décret.

La prorogation de l'état d'urgence au-delà de douze jours ne peut être autorisée que par la loi.

(Modifié par Ordonnance n°60-372 du 15 avril 1960 art. 1 (JORF 17 avril 1960))

Art. 3 : La loi autorisant la prorogation au-delà de douze jours de l'état d'urgence fixe sa durée définitive.

(Modifié par Ordonnance n°60-372 du 15 avril 1960 art. 1 (JORF 17 avril 1960))

Art. 4 : La loi portant prorogation de l'état d'urgence est caduque à l'issue d'un délai de quinze jours francs suivant la date de démission du Gouvernement ou de dissolution de l'Assemblée nationale.

(Modifié par Ordonnance n°60-372 du 15 avril 1960 art. 1 (JORF 17 avril 1960))

Art. 5: La déclaration de l'état d'urgence donne pouvoir au préfet dont le département se trouve en tout ou partie compris dans une circonscription prévue à l'article 2 :

1° d'interdire la circulation des personnes ou des véhicules dans les lieux et aux heures fixés par arrêté;

2° d'instituer, par arrêté, des zones de protection ou de sécurité où le séjour des personnes est réglementé;

3° d'interdire le séjour dans tout ou partie du département à toute personne cherchant à entraver, de quelque manière que ce soit, l'action des pouvoirs publics.

Art. 6 : Le ministre de l'intérieur dans tous les cas et, en Algérie, le gouverneur général peuvent prononcer l'assignation à résidence dans une circonscription territoriale ou une localité déterminée de toute personne résidant dans la zone fixée par le décret visé à l'article 2 dont l'activité s'avère dangereuse pour la sécurité et l'ordre publics des circonscriptions territoriales visées audit article.

L'assignation à résidence doit permettre à ceux qui en sont l'objet de résider dans une agglomération ou à proximité immédiate d'une agglomération.

En aucun cas, l'assignation à résidence ne pourra avoir pour effet la création de camps où seraient détenues les personnes visées à l'alinéa précédent.

L'autorité administrative devra prendre toutes dispositions pour assurer la subsistance des personnes astreintes à résidence ainsi que celle de leur famille.

(Modifié par Loi n°55-1080 du 7 août 1955 art. 3 (JORF 14 août 1955))

Art. 7 : Toute personne ayant fait l'objet d'une des mesures prises en application de l'article 5 (3°), ou de l'article 6 peut demander le retrait de cette mesure. Sa demande est soumise à une commission consultative comprenant des délégués du Conseil général désignés par ce dernier et comportant, en Algérie, la représentation paritaire d'élus des deux collèges.

La composition, le mode de désignation et les conditions de fonctionnement de la commission seront fixés par un décret en Conseil d'État.

Les mêmes personnes peuvent former un recours pour excès de pouvoir contre la décision visée à l'alinéa 1er ci-dessus devant le tribunal administratif compétent. Celui-ci devra statuer dans le mois du recours. En cas d'appel, la décision du Conseil d'État devra, intervenir dans les trois mois de l'appel.

Faute par les juridictions ci-dessus d'avoir statué dans les délais fixés par l'alinéa précédent, les mesures prises en application de l'article 5 (3°) ou de l'article 6 cesseront de recevoir exécution.

(Modifié par Loi n°80-514 du 7 juillet 1980 art. unique (JORF 9 juillet 1980))

Art. 8 : Le ministre de l'intérieur, pour l'ensemble du territoire où est institué l'état d'urgence, le gouvernement général pour l'Algérie et le préfet, dans le département, peuvent ordonner la fermeture provisoire des salles de spectacles, débits de boissons et lieux de réunion de toute nature dans les zones déterminées par le décret prévu à l'article 2.

Peuvent être également interdites, à titre général ou particulier, les réunions de nature à provoquer ou à entretenir le désordre.

Art. 9 : Les autorités désignées à l'article 6 peuvent ordonner la remise des armes de première, quatrième et cinquième catégories définies par le décret du 18 avril 1939.

Les armes de la cinquième catégorie remises en vertu des dispositions qui précèdent donneront lieu à récépissé. Toutes dispositions seront prises pour qu'elles soient rendues à leur propriétaire en l'état où elles étaient lors de leur dépôt.

Art. 10 : La déclaration de l'état d'urgence s'ajoute aux cas visés à l'article article 1er de la loi du 11 juillet 1938 sur l'organisation générale de la nation en temps de guerre pour la mise à exécution de tout ou partie des dispositions de ladite loi en vue de pourvoir aux besoins résultant de circonstances prévues à l'article 1er.

Art. 11 : Le décret déclarant ou la loi prorogeant l'état d'urgence peuvent, par une disposition expresse :

1° conférer aux autorités administratives visées à l'article 8 le pouvoir d'ordonner des perquisitions à domicile de jour et de nuit;

2° habiliter les mêmes autorités à prendre toutes mesures pour assurer le contrôle de la presse et des publications de toute nature ainsi que celui des émissions radiophoniques, des projections cinématographiques et des représentations théâtrales.

Les dispositions du paragraphe 1° du présent article ne sont applicables que dans les zones fixées par le décret prévu à l'article 2 ci-dessus.

(Modifié par Ordonnance n°60-372 du 15 avril 1960 art. 7 (JORF 17 avril 1960))

Art. 12 : Lorsque l'état d'urgence est institué, dans tout ou partie d'un département, un décret pris sur le rapport du garde des sceaux, ministre de la justice, et du ministre de la défense nationale peut autoriser la juridiction militaire à se saisir de crimes, ainsi que des délits qui leur sont connexes, relevant de la cour d'assises de ce département.

La juridiction de droit commun reste saisie tant que l'autorité militaire ne revendique pas la poursuite et, dans tous les cas, jusqu'à l'ordonnance prévue à l'article 133 du code d'instruction criminelle (1). Si, postérieurement à cette ordonnance, l'autorité militaire compétente pour saisir la juridiction militaire revendique cette poursuite, la procédure se trouve, nonobstant les dispositions de l'article 24, dernier alinéa, du code de justice militaire, portée de plein droit devant la chambre des mises en accusation prévue par l'article 68 du code de la justice militaire, lorsque la chambre de l'instruction saisie n'a pas encore rendu son arrêt, soit devant la juridiction militaire compétente ratione loci lorsqu'un arrêt de renvoi a été rendu. Dans ce dernier cas, les dispositions de l'alinéa ci-après sont applicables, et il n'y a pas lieu pour la Cour de cassation de statuer avant le jugement sur les pourvois qui ont pu être formés contre cet arrêt. Le tribunal militaire est constitué et statue, dans les conditions fixées aux deux derniers alinéas de l'article 10 du code de la justice militaire.

Lorsque le décret prévu à l'alinéa du présent article est intervenu, dans les circonscriptions judiciaires précisées audit décret et pour toutes les procédures déférées à la juridiction militaire, il ne pourra être exercé aucune voie de recours contre les décisions des juridictions d'instruction, y compris l'arrêt de renvoi, à l'exception de l'opposition contre les ordonnances statuant sur une demande de mise en liberté provisoire devant la chambre des mises en accusation, qui statuera dans la quinzaine. Une nouvelle opposition ne pourra être élevée que contre une ordonnance rendue plus de deux mois après une précédente décision de rejet de la chambre des mises en accusation.

Les pourvois en cassation contre les décisions des juridictions d'instruction ne peuvent être formés qu'après jugement statuant au fond et, s'il y a lieu, en même temps que le pourvoi élevé contre celui-ci. Ils sont portés devant un tribunal militaire de cassation établi par décret en se conformant aux articles 126 à 132 du code de justice militaire et statuant

الملحق رقم 03: يمثل المنطقة الحرام.[1]

[1] يحي بوعزيز، ثورات القرن العشرين، المرجع السابق، ص 217.

الملحق رقم 04: يمثل المناطق المحررة.[1]

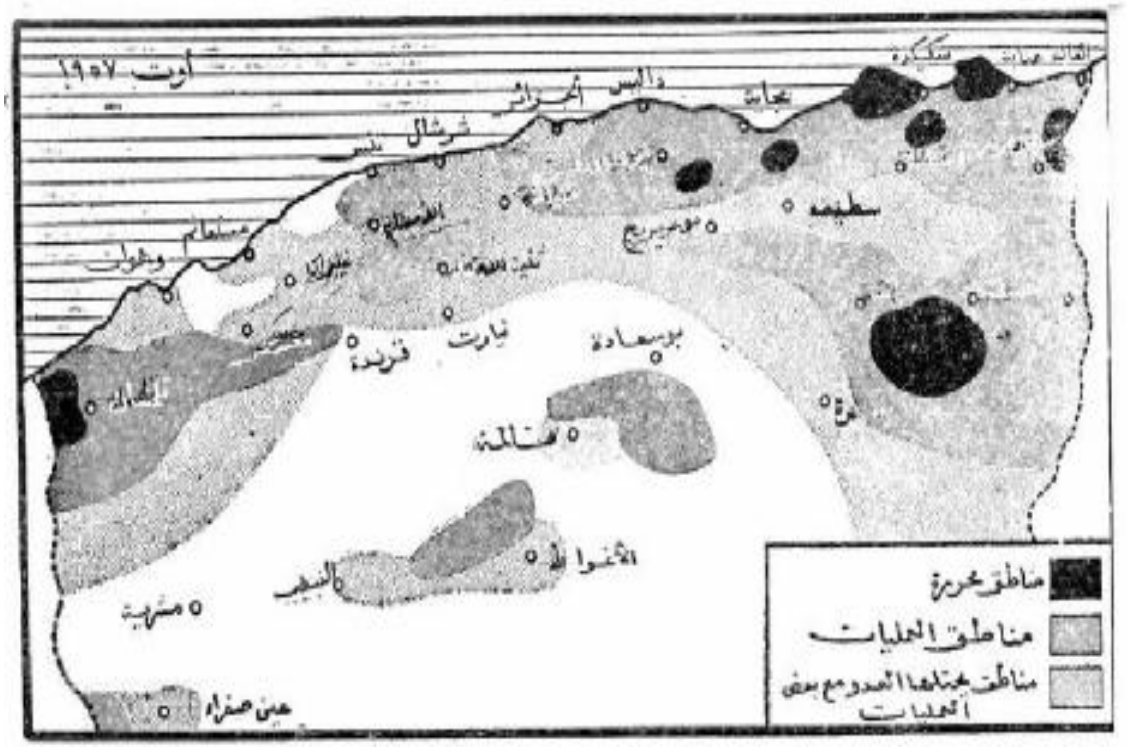

[1]- جريدة المجاهد، ع 31، المصدر السابق، ص 18.

قائمة المصادر

والمراجع

أولا: الكتب:

1/ باللغة العربية:

1) إبراهيم طاس، السياسية الفرنسية في الجزائر وانعكاساتها على الثورة (1956-1958)، دار الهدى، الجزائر، 2012.

2) أحســـن بومالي، إســـتراتيجية الثورة في مرحلتها الاولى من 1954-1956، (د.ط)، منشورات المتحف الوطني الجاهد، الجزائر، 1996.

3) احمد منظور، موقف العام الفرنســي من الثورة (1954-1962)، (ط01)، دار التنوير، الجزائر، 2008.

4) أحمد منغور، موقف الرأي العام الفرنسي من الثورة الجزائرية (1954-1962).

5) باتريك إفينو، جون بلانشايس، حرب الجزائر، ج2، دار الوعي، الجزائر، 2013

6) بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1930)، ج2.

7) بوبكر حفظ الله، التسليح خلال الثورة التحريرية 1954-1958

8) جمال قنان، قضـايا ودراسـات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصـر، منشـورات المتحف الوطني للمجاهد، (د.م.)، (د.ت.ن).

9) الجنيدي خليفة، حوار حول الثورة، ج1، المركز الوطني للتوثيق والصـــحافة والاعلام، الجزائر، 2012.

10) رافائيلا برانش، التعذيب وممارسـات الجيش الفرنسـي أثناء ثورة التحرير الجزائرية، تر: أحمد بن محمد بكلي، دار امدوكال، الجزائر، 2010.

11) رشيد زبير، جرائم فرنسا الاستعمارية في الولاية الرابعة (1956-1962)، دار الحكمة للنشر، الجزائر، 2010.

12) رمضان بورغدة، الثورة الجزائرية والجنرال ديغول (158-1962)، سنوات الحسم والخلاص، ط1، الجزائر، 2012.

13) سعدي بوزيان، جرائم فرنسا في الجزائر، (د.ط)، دار هومة، الجزائر، 2002.

14) صالح بلحاج، تاريخ الثورة الجزائرية، د.ن، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2008.

15) الطاهر سعيداني، القاعدة الشرقية قلب الثورة النابض، دار الأمة، الجزائر، 2013.

16) الطيب ديهكال، واقع التجارب النووية خلفياتها في منطقة إيكير، د. ط، دار القصبة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.

17) عبد المالك المرتاض، دليل مصطلحات ثورة التحرير الجزائرية (1954-1962)، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية ثورة نوفمبر 1954، د. ت. ن.

18) العقيد الطاهر الزبيري، مذكرات أخر قادة الاوراس التاريخيين (1929-1962)، د.د.ن، د.م.ن، 2008

19) عقيلة ضيف الله، التنظيم السياسي والإدارة للثورة (1954-1962)، ط1، دار البصائر، الجزائر، 2013.

20) عمار بوجلال، حواجز الموت (1957/ 1959)، الجبهة المنسية، تر: زينب قبي، منشورات المركز الوطني للدراسات الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، د.م.ن، 2010.

21) عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، ج3، الدار العثمانية، الجزائر، 2013.

22) الغالي غربي، فرنســـا والثورة الجزائرية (1954-1985)، غرناطة للنشـــر، الجزائر، 2009.

23) فرحات عباس، ليل الاستعمار، د. ط، دار القصبة، الجزائر، 2005.

24) لخضـر شـريط، إسـتراتيجية العدو الفرنسـي لتصـفية الثورة الجزائرية، طبعة خاصـة، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة نوفمبر 1954، سلسلة المشاريع الوطنية، 2007.

25) محمد الشـــريف عباس، من وحي نوفمبر مداخلات وخطب، دار الفجر، الجزائر، 2005.

26) محمد الصـالح الصـديق، كيف ننسـى وهذه جرائمهم؟، د. د. ن، دار هومة، الجزائر، د. ت. ن.

27) محمد العربي الزبيري، الثورة في عامها الاول، ط1، دار البعث، الجزائر، 1984.

28) محمد بلعباس، الوجيز في تاريخ الجزائر، الدار المعاصرة، الجزائر، 2009.

29) محمد تقية، الثورة الجزائرية، تر: عبد السلام عزيزي، دار التوصية، الجزائر، 2010.

30) محمد عباس، الثورة الجزائرية نصر بلا ثمن (1954-1962)

31) محمد عباس، العلم والتاريخ (1956-1962)، هواجس حضـــارية، ج3، دار هومة، الجزائر، 2013.

32) محمد قنطاوي، ملامح الثورة الجزائرية وجرائم الاســـتعمار الفرنســـي، دار الغرب، الجزائر، 2007.

33) مصـــطفى خياطي، معســـكرات التجميع في الجزائر أثناء حرب التحرير (1954-1962)، تر: محمد المعراجي وعمر المعراجي، دار هومة، الجزائر، د. ت. ن.

34) مولود قاسم نايت قاسم، ردود الفعل الأولية داخلا وخارجا على غرة نوفمبر أو بعض مآثر فاتح نوفمبر، دار الامة، الجزائر، 2007.

35) يحي بوعزيز، ثورات القرن العشرين، عالم المعرفة، طبعة خاصة، الجزائر، 2009.

36) يحي بوعزيز، من وثائق جبهة التحرير الوطني الجزائرية (1954-1962)، د.ط، عالم المعرفة، الجزائر، 2009.

2/ باللغة الأجنبية:

1) Grand Larousse Encyclopédique ،libraire Larousse ،Paris ،1996.

2) instituant Un état d'urgence Et en déclarant L'application en Algérie ،2005.

3) Yves courrierre ،la guerre d'Algérie ،le temps des lepards ،Edition rahma ،Alger ،1993.

ثانيا: المجلات والجرائد:

1/ المجلات:

1)بن موسى محمد، سياسة روبيرت كوست للقضاء على الثورة الجزائرية (1956-1958)، قضايا تاريخية، ع02، بوزريعة، الجزائر، 2016.

2)خي عبد الله، نماذج من الإستراتيجية الفرنسية ضد الثورة الجزائرية بمنطقة الأوراس (1954-1956)، مجلة الرسالة لدراسات والبحوث الإنسانية، ع 02، الجزائر، 2018.

3)محمد شبشوب ومحمد موسى، سياسة جاك سوستال للقضاء على الثورة التحريرية، حوليات جامعة قالمة، قسم العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع26، د.م.ن، 2019.

4)هاشمي كوثر، الشعب الإدارية المتخصصة وسيلة للتهدئة بين المثالية والواقع، مجلة المعارف، ع17، قالمة، 2015.

2/ الجرائد:

1) المجاهد، الجيش الفرنسي يستمر في إجلاء السكان عن البوادي، ج2، العدد 46، 19، 07، 1959.

2) البصائر، الصادرة بالجزائر، ع 312، 1/4/ 1955

3) البصائر، الصادرة بالجزائر، ع 313، 1955/4/8

1) جريدة المجاهد، قصة القمع الرهيب في أربع سنوات، ج1، ع31، 1/11/1958/.

2) المجاهد، الجيش الفرنسي يستمر في إجلاء السكان عن البوادي، ج2، ع13، 46 1959/12/

3/ باللغة الأجنبية:

1) Le journal officiel de la république français de 17 Mars 1956 ،N 56.

2) Voir l'annexeN2 ،Journal du droit des jeunesses ،Loi 55-385 du 3 avril 1955.

ثالثا: الأطروحات والرسائل الجامعية

1)بعيسى وفاء، السياسة الفرنسية في قمع الثورة الجزائرية " المصالح الإدارية المتخصصة (195-1962)، مذكرة ماستر تخصص تاريخ معاصر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013-2014.

2)جباري حسينة ورجة ياسمينة، المشاريع الفرنسية في الجزائر للقضاء على الثورة الجزائرية (1954-1962)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة الشيخ العربي التبسي، تبسة، 2017-2018

3)رشيد زبير، جرائم الاستعمار الفرنسي خلال الثورة التحريرية وموقف المثقفين الفرنسيين منها، اطروحة الدكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر 02، 2012-2013.

4)عسول صالح، اللاجئون الجزائريون بتونس ودورهم في الثورة (1956-1962)، رسالة الماجستير في التاريخ الحديث، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008-2009.

5)منصوري برضوان، الثورة التحريرية في المنطقة الثانية للولاية الخامسة 1954-1962، رسالة الماجستير تخصص تاريخ الحركة الوطنية والثورة الجزائرية 1830-1962، ابي برك بلقايد، تلمسان، 2016-2017

الملخص

بعد اندلاع الثورة التحريرية عام 1954 وما حققته من انتصارات اجبرت الفرنسيين على اتخاذ تدابير واجراءات سياسة العسكرية ؟؟ الثورة والقضاء عليها لكنها لم تنجح مما ادى بها إلى تطبيق مجموعة من السياسات للقضاء على الثورة التي كان من اخطرها سياسة المناطق المحرمة هذه الاخيرة التي تجسدت معالمها في الحدود الشرقية الجزائرية الا أن الثورة واجهت هذه السياسة وتمكنت من كسر التطويق الذي عليها كما افشلت المخطط الفرنسي الذي يسعى إلى فصل الجيش عن الشعب وتحقيق فكرة الجزائر فرنسية.

وقد نجم عن تطبيق سياسة المناطق المحرمة انعكاسات سلبية في بدايتها عرقلت مسار الثورة الا أنها سرعان ما تحولت إلى نقطة إيجابية لصالح الثورة بوضع حد لها حيث خرجت الجزائر من الحرب منتصرة.

abstract

After the outbreak of the liberation revolution in 1954 and its victories, the French were forced to take military policy measures? The revolution and its elimination did not succeed, which led to the implementation of a series of policies to eliminate the revolution, which was one of the most dangerous of the policy of the forbidden areas, the latter, which embodied its features in the eastern borders of Algeria, but the revolution faced this policy and managed to break the encirclement on it, as it failed the French plan that seeks to separate the army from the people and achieve the idea of French Algeria.

The implementation of the no-go zone policy had negative repercussions at the outset that hindered the course of the revolution, but it quickly turned into a positive point in favor of the revolution by putting an end to it as Algeria emerged from the war victorious.